

آداب التعامل مع الفتنة

تأليف
أبي عبد الله محمد بن محمد بن أبي شيرازي

عبد السلام بن

دار الاميان

الإسكندرية

دار القسمة

الإسكندرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اسم الكتاب: آداب التعامل مع الفتن

المؤلف: الشيخ فيصل الحاشدي

رقم الإيداع: ٢٠٠٩/٣٥٤٢

نوع الطباعة: ٢ لون

عدد الصفحات: ٦٤ صفحة

القياس: ٢٤×١٧

محمفوظة
جميع الحقوق
للناشر

تجهيزات فنية:

مكتب دار الايمان للتجهيزات الفنية

أعمال فنية وتصميم الغلاف: عادل المسلماني

الإدارة

دار الأيمان
١٧ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.
تليفاكس، ٥٤٤٦٤٩٦ - ٥٤٥٧٣٦٩

المبيعات

دار الأيمان
١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.
تليفاكس، ٥٢٢٢٠٠٢ - ٥٤٥٧٣٦٩

دار الأيمان
١٩ شارع خليل الخياط - مصطفى كامل - الإسكندرية.
تليفاكس، ٥٤١١٩١٠ - ٥٤٥٧٣٦٩

دار الأيمان
امام كوبري النزهة القديم - النزهة - الإسكندرية.
تليفاكس، ٣٨١٦٠٤٢ - ٥٤٥٧٣٦٩

فرع القاهرة

الفرع
درب الأتراك - خلف الجامع الأزهر - القاهرة.
تليفون، ٢٥١٢٠٦٢١

E-mail dar_aleman@hotmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

أما بعد، فإني لما رأيت الطريق مخوفة بالفتن، فمن وقت انكسار باهما، وهي تמיד وتضطرب بأهلها، وأحياناً تموج كموج البحر - كتبت الإماعة سريعة، وعجالة لطيفة، وسميتها «آداب التعامل مع الفتن»؛ لتكون إشارة على طريق أصحاب العقيدة الصحيحة، والنفوس الصافية المستشرقة لنور اليقين، تُجنبهم العثرات، وتقيهم الزلات.

وأسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يجنبنا الفتن، ما ظهر منها وما بطن، وأن يرينا الحق حقاً، ويرزقنا إتباعه، والباطل باطلاً، ويوقفنا لاجتنابه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كسبه

أبو محمد الفضل بن محمد وأبو إسحاق شيرازي



(١) (٢١٧٧) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

(١) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

(١) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

(١) (٢) (٣) (٤) (٥) (٦) (٧) (٨) (٩) (١٠) (١١) (١٢) (١٣) (١٤) (١٥) (١٦) (١٧) (١٨) (١٩) (٢٠) (٢١) (٢٢) (٢٣) (٢٤) (٢٥) (٢٦) (٢٧) (٢٨) (٢٩) (٣٠) (٣١) (٣٢) (٣٣) (٣٤) (٣٥) (٣٦) (٣٧) (٣٨) (٣٩) (٤٠) (٤١) (٤٢) (٤٣) (٤٤) (٤٥) (٤٦) (٤٧) (٤٨) (٤٩) (٥٠) (٥١) (٥٢) (٥٣) (٥٤) (٥٥) (٥٦) (٥٧) (٥٨) (٥٩) (٦٠) (٦١) (٦٢) (٦٣) (٦٤) (٦٥) (٦٦) (٦٧) (٦٨) (٦٩) (٧٠) (٧١) (٧٢) (٧٣) (٧٤) (٧٥) (٧٦) (٧٧) (٧٨) (٧٩) (٨٠) (٨١) (٨٢) (٨٣) (٨٤) (٨٥) (٨٦) (٨٧) (٨٨) (٨٩) (٩٠) (٩١) (٩٢) (٩٣) (٩٤) (٩٥) (٩٦) (٩٧) (٩٨) (٩٩) (١٠٠)

آداب القائل مع الفتن (٧)

لفظ الفتنه في القرآن الكريم

قال يحيى بن سلام: تفسير الفتنه في القرآن الكريم على أحد عشر وجهًا:

الأول - الفتنه تعني: الشرك، كما في قوله - تعالى - ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٩٣].

الثاني - الفتنه تعني: الكفر، كما في قوله - تعالى - ﴿أَتَبَغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [ال عمران: ٧].

الثالث - الفتنه بمعنى: الابتلاء، كما في قوله - تعالى - ﴿الَّذِينَ أَحْسَبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾ [العنكبوت: ١-٢].

الرابع - الفتنه بمعنى: العذاب في الدنيا، وذلك في قوله - تعالى - ﴿فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠].

الخامس - الفتنه تعني: الحرق بالنار، وذلك في قوله - تعالى - ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتِنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [ال بروج: ١٠].

السادس - الفتنه بمعنى: القتل، كما في قوله - تعالى - ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ﴾ [النساء: ١٠١].

السابع - الفتنه بمعنى: الصدود، كما في قوله - تعالى - ﴿وَأَحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾ [المائدة: ٤٩].

الثامن - الفتنه بمعنى الضلاله، كما في قوله - تعالى - ﴿فَأَنذَرْتُكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ﴾ [الأنعام: ١٦١-١٦٢].

التاسع - الفتنه بمعنى: المغذرة، كما في قوله - تعالى - ﴿ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبَّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣].

العاشر - الفتنه بمعنى: التسليط، كما في قوله - تعالى - ﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ٨٥].

٨) آداب القائل مع الفتن

الحادي عشر - الفتنه بمعنى: الجنون، كما في قوله - تعالى -: ﴿يَأْتِيَكُمُ الْمَفْتُونُ﴾ [القلم: ٦].
أي: المجنون.

وزاد الفيروز آبادي^(١):

الثاني عشر - الفتنه بمعنى: الإنم، كما في قوله - تعالى -: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ﴾ [النور: ٦٣].


وزاد الكفوي^(٢) المعاني الآتية:

الثالث عشر - الفتنه: المرض، كما في قوله - تعالى -: ﴿يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٦].

الرابع عشر - الفتنه: القضاء، وذلك كما في قوله - تعالى -: ﴿إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِي مَنْ تَشَاءُ﴾ [الأعراف: ١٥٥].

الخامس عشر - الفتنه: العفو، كما في قوله - تعالى -: ﴿أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

السادس عشر - الفتنه: النفي عن البلد، وذلك كما يحتمله قول الله - تعالى -: ﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١].




(١) «بصائر ذوي التمييز» (٤/١٦٧).

(٢) «الكليات» (٦٩٢).

بعض أخبار النبي ﷺ وأُمَّته

بما سيصيبهم من بلاء وفتن

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصَلِّحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ^(١)، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرِهِ^(٢)، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةَ جَامِعَةً، فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا، وَتَحِيءُ فِتْنَةً، فَيُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا^(٣)، وَتَحِيءُ الْفِتْنَةُ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي، ثُمَّ تَنْكَشِفُ، وَتَحِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ؛ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْخِزَ عَنِ النَّارِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا، فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ، وَثَمْرَةَ قَلْبِهِ فَلْيُطِغْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ، فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ»^(٤).



(١) يَنْتَضِلُ: مِنَ الْمُنَاضِلَةِ، وَهُوَ الْمُرَامَةُ بِالنَّشَابِ وَالسَّهَامِ.

(٢) الْجَشْرُ - بفتح الجيم والشين -: الدَّوَابُّ الَّتِي تَرْعَى، وَتَبِيْتُ مَكَانَهَا.

(٣) يُرَقِّقُ بَعْضُهَا بَعْضًا: أَي: يُصَيِّرُ بَعْضُهَا بَعْضًا رَقِيقًا (أَي: خَفِيفًا لِعِظَمِ مَا بَعْدَهُ).

(٤) رواه مسلم (١٨٤٤).

أَكْثَرُ بَلَاءٍ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّفَرُّقِ وَتَسْلِيْبِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ». قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ»، ﴿أَوْ يَلْسَنُكُمْ شَيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَهْوَنُ»، أَوْ: «هَذَا أَيْسَرُ»^(١).

قَالَ الْحَافِظُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: أَجَابَ اللَّهُ - تَعَالَى - دُعَاءَ نَبِيِّهِ فِي عَدَمِ اسْتِئْصَالِ أُمَّتِهِ بِالْعَذَابِ، وَلَمْ يُجِبْهُ فِي أَنْ يَلْبَسَهُمْ شَيْعًا (أَي: فِرْقًا مُّخْتَلِفِينَ)، وَالْأَيْدِيقَ بَعْضَهُمْ بِأَسِّ بَعْضٍ (أَي: بِالْحَرْبِ وَالْقَتْلِ بِسَبَبِ ذَلِكَ)، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، لَكِنْ أَخَفُّ مِنَ الْاسْتِئْصَالِ، وَفِيهِ لِلْمُؤْمِنِينَ كَفَّارَةٌ»^(٢).



(١) رواه البخاري (٤٦٢٨).

(٢) «فتح الباري» (١٣/٢٩٦).

(٣) «فتح الباري» (١٣/٢٩٦).

(٤) «فتح الباري» (١٣/٢٩٦).

نُزُولُ الْفِتَنِ

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، قال: أشرف ^(١) النبي ﷺ على أطم ^(٢) من أطام المدينة، فقال: «هل ترون ما أرى؟ إني لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر» ^(٣).

قال الحافظ ابن حجر رحمته الله: قوله: «مواقع» أي: مواضع السقوط «خلال» أي: نواحيها، شبه سقوط الفتن وكثرتها بالمدينة بسقوط القطر في الكثرة والعموم، وهذا من علامات النبوة لإخباره بما سيكون، وقد ظهر مصادق ذلك من قتل عثمان، وهلم جرا، ولاسيما يوم الحرة ^(٤). والرؤية المذكورة يُحتمل أن تكون بمعنى: العلم أو رؤية العين بأن تكون الفتن مثلت له حتى رآها، كما مثلت له الجنة والنار في القبلة، حتى رآها وهو يصلي ^(٥).

وقال رحمته الله: «وإنما اختصت المدينة بذلك؛ لأن قتل عثمان رضي الله عنه كان بها، ثم انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك، فالقتال بالجمل وبصفين ^(٦) كان بسبب قتل عثمان، والقتال بالنهر وإن كان بسبب التحكيم بصفين، وكل قتال وقع في ذلك العصر إنما تولد عن شيء من ذلك، أو عن شيء تولد عنه، ثم إن قتل عثمان كان

(١) أشرف: علا وارتفع.

(٢) الأطم: بضممة وبضمتين: حصن مبني بحجارة، والجمع أطم، وأطوم.

(٣) رواه البخاري (١٨٧٨)، ومسلم (٢٨٨٥).

(٤) الحرة - بالفتح -: أرض بظاهر المدينة، بها حجارة سود كبيرة نخرة، كأنما أحرقت بالنار، كانت بها وقعة أيام يزيد بن معاوية، لما أباح المدينة ثلاثة أيام فانتهبها عسكره من أهل الشام الذين ندبهم لقتال أهل المدينة من الصحابة والتابعين، وأمر عليهم مسلم بن عقبة المرّي - قبحه الله -، وكانت الوقعة لثلاث بقين من ذي الحجة سنة (٦٣) هـ، وعقبها هلك يزيد.

(٥) «فتح الباري» (٤/٩٥).

(٦) صفين - بزنة سجين -: موضع قرب الرقة بشاطئ الفرات، كانت به الوقعة العظمى بين علي ومعاوية غرة صفر سنة (٣٧) هـ.

تَزَايِدُ الْفِتَنِ

عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلَقَى مِنَ الْحَجَّاجِ، فَقَالَ: «اصْبِرُوا؛ فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي زَمَانٌ إِلَّا وَالَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ، حَتَّى تَلْقُوا رَبَّكُمْ»، سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ (١)، (٢).

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتْنَ؟ فَقَالَ قَوْمٌ: نَحْنُ سَمِعْنَاهُ. فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَجَارِهِ؟ قَالُوا: أَجَلٌ (٣). قَالَ: تِلْكَ تُكْفِرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّدَقَةُ، وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ الْفِتْنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ (٤)؟ قَالَ حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فَأَسَكَتَ الْقَوْمُ (٥)، فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: أَنْتَ، اللَّهُ أَبُوكَ! (٦).

قَالَ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا (٧)، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا (٨)، نُكِتَتْ فِيهِ نُكْتَةٌ (٩) سَوْدَاءٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٢١/١٣): «قال ابن بطال: هذا الخبر من أعلام النبوة، لإخباره ﷺ بفساد الأحوال، وذلك من الغيب الذي لا يعلم بالرأي، وإنما يعلم بالوحي».

(٢) رواه البخاري (٧٠٦٨).

(٣) أجل: كنعم زنة ومعنى، إلا أنه أحسن منه في التصديق، ونعم أحسن منه في الاستفهام، فإذا قال: أنت سوف تذهب، قلت: أجل، وكان أحسن من نعم، وإذا قال: أتذهب؟، قلت: نعم، وكان أحسن من أجل.

(٤) تموج موج البحر: أي: تضطرب ويدفع بعضها بعضاً، وشبهها بموج البحر لشدّة عظمها، وكثرة شيوعها.

(٥) فأسكت القوم: أي: أطرقوا؛ لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا النوع من الفتنة.

(٦) إذا وجدت العرب من الولد ما يحمد، قالت له: لله أبوك حيث أتى بمثلك؛ فإن الإضافة إلى العظيم تشرّف؛ ولهذا يقال: بيت الله، وناق الله.

(٧) عوداً عوداً: أي أن الفتنة تتوالى واحدة بعد أخرى كسج الحصير عوداً بإزاء عود.

(٨) فأى قلب أشربها: أي حلت منه محلّ الشراب، كقوله - تعالى -: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمْ

الْوَجَلَ يَكْفُرُهُمْ﴾ [البقرة: ٩٣]، «المفهم» (١/٣٥٩).

(٩) النكتة: كالنقطة زنة ومعنى.

أُنْكِرَهَا (١) نُكِّتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيَضَاءٌ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلَ الصَّفَا (٢)،
فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخِرُ أَسْوَدٌ مُرْبَادًا (٣)، كَالْكُوزِ مُجْحِيًا،
لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، إِلَّا مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ (٤) (٥).

(١) أنكرها: ردّها.

(٢) قال القرطبي في «المفهم» (٣٥٩/١): «ليس تشبيهه بالصفّا من جهة بياضه، ولكن من جهة صلابته على عقد الإيمان، وسلامته من الخلل والفتن».

(٣) مُرْبَادًا - بالنّصب على الحال - من الرّبدة، وهي لَوْنٌ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْعُبْرَةِ، وَارِبَادُ الْقَلْبِ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى لَا الصُّورَةَ؛ فَإِنَّ لَوْنَ الْقَلْبِ إِلَى السَّوَادِ مَا هُوَ.

(٤) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ» (١٧/١): «شَبَّهَ عَرَضَ الْفِتَنِ عَلَى الْقُلُوبِ شَيْئًا فَشَيْئًا كَعَرَضِ عَيْدَانَ الْحَصِيرِ - وَهِيَ طَاقَاتُهَا - شَيْئًا فَشَيْئًا، وَقَدْ قَسَمَ الْقُلُوبَ عِنْدَ عَرَضِهَا عَلَيْهَا إِلَى قِسْمَيْنِ:

- قَلْبٌ إِذَا عُرِضَتْ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ أُشْرِبَهَا، كَمَا يَشْرَبُ السَّفِينُجُ الْمَاءَ، حَتَّى يَسْوَدَّ وَيَتَكَسَّ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «كَالْكُوزِ مُجْحِيًا» أَي: مَكْبُوبًا مَنكُوسًا، فَإِذَا اسْوَدَّ وَاتَكَسَّ، عَرَضَ لَهُ مِنْ هَاتَيْنِ الْآفَتَيْنِ مَرَضَانِ خَطِرَانِ مُرْمِيَانِ بِهِ إِلَى الْهَلَاكِ:

أَحَدُهُمَا - اشْتِبَاهُ الْمَعْرُوفِ عَلَيْهِ بِالْمُنْكَرِ؛ فَلَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا، وَرَبِّمَا اسْتَحْكَمَ عَلَيْهِ هَذَا الْمَرَضُ، حَتَّى يَعْتَقِدَ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا، وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا، وَالسُّنَّةَ بَدْعَةً، وَالْبِدْعَةَ سُنَّةً، وَالْحَقَّ بَاطِلًا، وَالْبَاطِلَ حَقًّا.

الثَّانِي - تَحْكِيمُهُ هَوَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَانْقِيَادُهُ لِلْهَوَى وَاتِّبَاعُهُ لَهُ.

- وَقَلْبٌ أَبْيَضٌ قَدْ أَشْرَقَ فِيهِ نُورُ الْإِيمَانِ، وَأَزْهَرَ فِيهِ مِصْبَاحُهُ، فَإِذَا عُرِضَتْ عَلَيْهِ الْفِتْنَةُ أَنْكَرَهَا وَرَدَّهَا، فَازْدَادَ نُورُهُ وَإِشْرَاقُهُ وَقُوَّتُهُ.

وَالْفِتْنُ النَّبِيُّ تُعْرَضُ عَلَى الْقُلُوبِ هِيَ أَسْبَابُ مَرَضِهَا، وَهِيَ: فَتْنُ الشَّهَوَاتِ، وَفِتْنُ الشُّبُهَاتِ، فَتْنُ الْغِيِّ وَالضَّلَالِ، فَتْنُ الْمَعَاصِي وَالْبَدْعِ، فَتْنُ الظُّلْمِ وَالْجَهْلِ، فَالْأُولَى: تُوجِبُ فَسَادَ الْقَصْدِ وَالْإِرَادَةِ، وَالثَّانِيَّةُ: تُوجِبُ فَسَادَ الْعِلْمِ وَالْإِعْتِقَادِ.

(٥) رواه البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤)، واللفظ له.

رَبِّهِ (١) لَهُ مَسْأَلَةٌ بِمِثْلِ ذَلِكَ رُفِعَتْهَا مُجِيبَةً لِمَسْأَلَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ
 (٢) وَمِثْلُ ذَلِكَ أَيْ (٣) وَمِثْلُ ذَلِكَ: لَهُ مَسْأَلَةٌ

١- فِتْنَةُ الْمَالِ:

قَالَ اللَّهُ - سبحانه وتعالى -: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾
 [التغابن: ١٥] (١).

وَعَنْ كُفَيْبِ بْنِ عِيَاضٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ فِتْنَةً، وَفِتْنَةُ أُمَّتِي الْمَالُ» (٢).

وَعَنِ الْمَسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ: أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفِ الْأَنْصَارِيِّ أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتَيْهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ صَالَحَ أَهْلَ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِهَا مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافَقَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ أَنْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ (٣)، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، وَقَالَ: «أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ». قَالُوا: أَجَلْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ ﷺ: «فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا» (٤) مَا يَسْرُكُكُمْ، فَوَاللَّهِ، مَا الْفَقْرُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَخْشَى

فَالْعَمَلُ وَفِتْنَةُ الْمَالِ وَفِتْنَةُ الْأَوْلَادِ وَمِثْلُ ذَلِكَ رُفِعَتْهَا مُجِيبَةً لِمَسْأَلَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ (٢)

(١) قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْمَفْهُومِ (١/٣٥٧-٣٥٨): «الْأَهْلُ وَالْمَالُ وَالْوَلَدُ أُمُورٌ يُمْتَحَنُ الْإِنْسَانُ بِهَا، وَيُخْتَبَرُ عِنْدَهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ أَي: مِخْنَةٌ تُمْتَحَنُونَ بِهَا، حَتَّى يَظْهَرَ مِنْكُمْ مَا هُوَ خَفِيٌّ عَمَّنْ يَشْكُلُ عَلَيْهِ أَمْرُكُمْ». (٢) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/١٦٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٣٦)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «مُورَدِهِ» (٢٤٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «مُسْتَدْرَكِهِ» (٤/٣١٨)، وَحَسَنُهُ شَيْخُنَا الْوَادِعِيُّ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْتَدْرَكِ» (١٠٨٩). (٣) فَتَعَرَّضُوا لَهُ: أَي سَأَلُوهُ بِالْإِشَارَةِ، قَالَه الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ» (١١/٢٤٥). (٤) أَمْلُوا: مِنْ الْأَمَلِ، وَهُوَ الرَّجَاءُ.

عليكم أن تُبْسِطَ عليكم الدنيا، كما بُسِطَتْ على مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا (١) كما تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ (٢) كما أَهْلَكَتْهُمْ» (٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ» (٤)، أَمِنَ الْحَلَالَ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ (٥)» (٦).

٢- فِتْنَةُ النِّسَاءِ:

قَالَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى -: ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَتَابِ (١٤) قُلْ أُوْنِبْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّنْ ذَلِكَ لِيُذِينَ اتَّقُوا عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٤-١٥].

(١) فتنافسوها: التنافس من المتنافسة، وهي الرغبة في الشيء، ومحبة الانفراد به، والمغالبة عليه، قاله الحافظ (١١/٢٤٥).

(٢) فتهلككم: أي: لأن المال مرغوب فيه، فترتاح النفس لطلبه، فتمنع منه؛ فتقع العداوة المقتضية للمقاتلة، المفضية إلى الهلاك، قاله الحافظ (١١/٢٤٥).

(٣) رواه البخاري (٣١٥٨)، ومسلم (٢٩٦١).

(٤) أي: من المال كما في رواية البخاري (٢٠٨٣)، ففيها: «لا يبالي المرء بما أخذ المال، أمن الحلال أم من الحرام».

(٥) نقل الحافظ في «الفتح» (٤/٢٩٦): عن ابن التين قوله: «أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بهذا تحذيراً من فتنة المال، وهو من بعض دلائل نبوته، لإجباره بالأموال التي لم تكن في زمنه، ووجه الذم: من جهة التسوية بين الأمرين، وإلا فأخذ المال من الحلال ليس مذموماً من حيث هو، والله أعلم».

(٦) رواه البخاري (٢٠٥٩).

آداب المُقاتل مع الفِتن (١٧)

وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: «ما تركت بعدي فتنة أضرت على الرجال من النساء» (١) (٢).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: عن النبي ﷺ قال: «إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها، فينظر كيف تعملون، فاتقوا الدنيا» (٣)، واتقوا النساء؛ فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء» (٤).

٣- فتنة الولد:

عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه قال: «خطبنا رسول الله ﷺ، فأقبل الحسن والحسين رضي الله عنهما، عليهما قميصان أحمران، يعثران ويقومان، فنزل فأخذهما، فصعد بهما المنبر، ثم قال: «صدق الله: ﴿أَتَمَّ أَمْوَالِكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ فَتَنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨] رأيت هذين، فلم أصبر». ثم أخذ في الخطبة» (٥).

(١) قال الحافظ في «الفتح» (١٣٨/٩): «وفي الحديث: أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد له قوله تعالى: ﴿ذُنُوبَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾ فجعلهن من حُبِّ الشهوات، وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى أنهن الأصل في ذلك، ويقع في المشاهدة حُبُّ الرجل ولده من امرأته التي هي عنده أكثر من حبه ولده من غيرها، ومن أمثلة ذلك: قصة النعمان بن بشير في الهبة».

ثم قال: «ومع أنها ناقصة العقل والدين تحمِلُ الرجل على تعاطي ما فيه نقص العقل والدين كشغله عن طلب أمور الدين، وحمله على التهاك على طلب الدنيا، وذلك أشد الفساد».

(٢) رواه البخاري (٥٠٩٦)، ومسلم (٢٧٤٠).

(٣) قال النووي رحمته الله في «شرح صحيح مسلم» (٥٨٢/٥): «ومعناه: تجنّبوا الافتتان بها وبالنساء، وتدخّل في النساء الزوجات، وغيرهن، وأكثرهن فتنة الزوجات، ودوام فتنتهن، وابتلاء أكثر الناس بهن».

(٤) رواه مسلم (٢٧٤٢).

(٥) (صحيح) أخرجه أبو داود (١١٠٩)، والترمذي (٣٧٧٤)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، وصححه شيخنا الإمام الوادعي رحمته الله في «الصحيح المسند» (١٥٢).

٤- فِتْنَةُ الْجَارِ:

عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ حُدَيْفَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ. قَالَ: هَاتِ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّدَقَةُ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(١).

قال: ليست هذه، ولكن التي تموج كموج البحر، قال: يا أمير المؤمنين، لا بأس عليك منها، إن بينك وبينها باباً مغلقاً. قال: يفتح الباب أو يكسر؟ قال: لا، بل يكسر.

(١) قال الحافظ في «الفتح» (٦/٦٠٥): «قال بعض الشراح: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ وَمَا مَعَهَا مُكْفَرَةً لِلْمَذْكُورَاتِ كُلِّهَا، لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا، وَأَنْ يَكُونَ مِنْ بَابِ اللَّفِّ وَالنَّشْرِ بِأَنَّ الصَّلَاةَ - مَثَلًا - مُكْفَرَةٌ، لِلْفِتْنَةِ فِي الْأَهْلِ، وَالصَّوْمَ فِي الْوَلَدِ الْإِنْحِ، وَالْمُرَادُ بِالْفِتْنَةِ: مَا يَعْزِضُ لِلْإِنْسَانِ مَعَ مَا ذَكَرَ مِنَ الْبَسْرِ، أَوِ الْإِلْتِهَاءِ بِهِمْ، أَوْ أَنْ يَأْتِيَ لِأَجْلِهِمْ بِمَا لَا يَحِلُّ لَهُ، أَوْ يُخِلُّ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِ».

واستشكل ابن أبي جَمْرَةَ وَقُوعَ التَّكْفِيرِ بِالْمَذْكُورَاتِ لِلْوُقُوعِ فِي الْمُحَرَّمَاتِ، وَالْإِخْلَالِ بِالْوَاجِبِ؛ لِأَنَّ الطَّاعَاتِ لَا تُسْقَطُ ذَلِكَ، فَإِنْ حُمِلَ عَلَى الْوُقُوعِ فِي الْمَكْرُوهِ، وَالْإِخْلَالِ بِالْمُسْتَحَبِّ لَمْ يُنَاسِبْ إِطْلَاقُ التَّكْفِيرِ. وَالْجَوَابُ: التَّزَامُ الْأَوَّلُ، وَأَنَّ الْمُتَمَتِّعَ مِنْ تَكْفِيرِ الْحَرَامِ وَالْوَاجِبِ مَا كَانَ كَبِيرَةً، فَهِيَ الَّتِي فِيهَا النَّزَاعُ، وَأَمَّا الصَّغَائِرُ فَلَا نَزَاعَ أَنَّهَا تَكْفُرُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنْ جَحْتَبُوا كِبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ نَكَفَرْنَا عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾ [النساء: ٣١]. وَقَالَ الزَّيْنُ بْنُ الْمُنِيرِ: الْفِتْنَةُ بِالْأَهْلِ: تَقَعُ بِالْمَيْلِ إِلَيْهِنَّ أَوْ عَلَيَّهِنَّ فِي الْقِسْمَةِ وَالْإِيثارِ حَتَّى فِي أَوْلَادِهِنَّ، وَمِنْ جِهَةِ التَّفْرِيطِ فِي الْحُقُوقِ الْوَاجِبَةِ لَهُنَّ.

وبالمال: يقع الإشتغال به عن العبادة، أو بحبسه عن إخراج حق الله.

والفتنة بالأولاد: تقع بالميل الطبيعي إلى الولد، وإثاره على كل أحد.

والفتنة بالجار: تقع بالحسد والمفاخرة، والمزاحمة في الحقوق، وإهمال التعاهد.

ثم قال: وأسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الأمثلة.

قال: ذلك أحرى ألا يُعْلَقَ.

قُلْنَا: عَلِمَ الْبَابُ؟ قال: نَعَمْ، كما أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ، فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ، وَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مَنْ الْبَابُ؟ قال: عُمَرُ^(١).

٥- فِتْنَةُ الْأُمَّةِ الْمُضِلِّينَ:

عَنْ نُوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قال رسولُ الله ﷺ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي أُمَّةً مُضِلِّينَ». قال: وقال رسولُ الله ﷺ: «لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ»^(٢).

وَعَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: خرج إلينا رسولُ الله ﷺ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ: خَمْسَةٌ، وَأَرْبَعَةٌ، أَحَدُ الْعَدَدَيْنِ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْآخَرُ مِنَ الْعَجَمِ، فَقَالَ: «اسْمَعُوا: هَلْ سَمِعْتُمْ أَنَّهُ سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَّرَاءُ^(٣)، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ^(٤)، فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي، وَلَسْتُ مِنْهُ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضِ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعْنَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ - فَهُوَ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضِ»^(٥).

وَعَنْ أَبِي سَعْدٍ وَابِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا: قال رسولُ الله ﷺ: «لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ أُمَّرَاءُ، يُقَرَّبُونَ شَرَارَ النَّاسِ، وَيُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ، فَلَا يَكُونَنَّ عَرِيفًا، وَلَا شَرْطِيًّا، وَلَا جَابِيًّا، وَلَا خَازِنًا»^(٦).

(١) رواه البخاري (٣٥٨٦)، ومسلم (١٤٤).

(٢) (صحيح) رواه الترمذي (٢٢٢٩)، وصححه الألباني في «الصَّحِيحَةَ» (١٥٨٢).

(٣) في رواية أحمد (٤/٢٤٣): «يَكْذِبُونَ وَيُظْلَمُونَ».

(٤) قال المباركفوري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «تَحْفَةَ الْأَخُوذِيِّ» (٦/٥٣٧): «فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ» أَي مِنْ

الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِهِمْ، وَ«أَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ» أَي: بِالْإِفْتَاءِ وَنَحْوِهِ

(٥) (صحيح) أخرجه النسائي (٧/١٦٠)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٢٥٩)، وَصَحَّحَهُ شَيْخُنَا الْإِمَامُ

الْوَادِعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ» (٢/١٧٦-١٧٧).

(٦) أخرجه ابنُ حَبَّانٍ فِي «مَوَارِدِ الظَّمَانِ» (١٥٥٨)، وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ: «حَسَنٌ لَغَيْرِهِ» انظر

«الصَّحِيحَةَ» (٣٦٠).

٦- فِتْنَةُ إِبْلِيسَ وَجُنْدِهِ:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ بَيْنَهُمْ» (١).

وَعَنْ جَابِرٍ أَيْضًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ، فَيَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَيَقْتِنُونَ النَّاسَ، فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً» (٢).

وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ إِبْلِيسَ يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ، ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ، فَأُدْنَاهُمْ مِنْهُ مَنْزِلَةً أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً، يَجِيءُ أَحَدَهُمْ، فَيَقُولُ: فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ يَجِيءُ أَحَدُهُمْ، فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتَهُ حَتَّى فَرَقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ امْرَأَتِهِ، قَالَ: فَيَدْنِيهِ مِنْهُ، وَيَقُولُ: نَعَمْ أَنْتَ» (٣).

قَالَ الْأَعْمَشُ: أَرَاهُ قَالَ: «فِيَلْتَزِمَهُ» (٤).

وَعَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَتْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا لَيْلًا، قَالَتْ: فَعَرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ، فَقَالَ: «مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ أَغْرَتِ؟». فَقُلْتُ: وَمَالِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْدَ جَاءَكَ شَيْطَانُكَ؟». قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَعِيَ شَيْطَانٌ؟. قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

قُلْتُ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ» (٥).

(١) أخرجه مسلم (٢٨١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٦٦/٢٨١٣).

(٣) أخرجه مسلم (٦٧/٢٨١٣).

(٤) أخرجه مسلم (٦٧/٢٨١٣).

(٥) رواه مسلم (٢٨١٥).

أَرَابُ النَّعَاطِلِ عَنِ الْفِتَنِ (٢١)

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ» (١). قالوا: وإيّاك يا رسول الله؟ قال: «وإيّاي، إِلَّا أَنْ اللَّهُ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ» (٢)؛ فلا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ» (٣).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ، فيقول: مَنْ خَلَقَ كَذَا؟، مَنْ خَلَقَ كَذَا؟، مَنْ خَلَقَ كَذَا؟، حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ؟، فإذا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ، وَلْيَتَّه» (٤).



(١) في رواية مسلم: «وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِينَهُ مِنَ الْجِنِّ، وَقَرِينُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ». قال النووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في «شرح صحيح مسلم» (٥/٦٨٠): «فَأَسْلَمَ» بَرَفَعَ الْمِيمَ وَفَتَحَهَا، وهما روايتان مشهورتان، فَمَنْ رَفَعَ قَالَ: مَعْنَاهُ: أَسْلَمْتُ أَنَا مِنْ شَرِّهِ وَفَتَحَتْهُ. وَمَنْ فَتَحَ قَالَ: إِنَّ الْقَرِينَ أَسْلَمَ مِنَ الْإِسْلَامِ، وَصَارَ مُؤْمِنًا؛ فَلا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ، وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَرْجَحِ مِنْهُمَا، فَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: الصَّحِيحُ الْمُخْتَارُ الرَّفْعُ، وَرَجَّحَ الْقَاضِي عِيَّاضُ الْفَتْحُ، وَهُوَ الْمُخْتَارُ لِقَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فَلا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»، وَاخْتَلَفُوا عَلَى رِوَايَةِ الْفَتْحِ، قِيلَ: أَسْلَمَ بِمَعْنَى اسْتَسْلَمَ وَانْقَادًا، وَقَدْ جَاءَ هَكَذَا فِي غَيْرِ صَحِيحِ مُسْلِمٍ «فَاسْتَسْلَمَ»، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ صَارَ مُسْلِمًا مُؤْمِنًا، هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ. قَالَ الْقَاضِي: وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ مُجْتَمِعَةً عَلَى عِصْمَةِ النَّبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الشَّيْطَانِ فِي جَسْمِهِ، وَخَاطِرِهِ، وَلِسَانِهِ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى التَّحْذِيرِ مِنْ فِتْنَةِ الْقَرِينِ وَوَسْوَسَتِهِ وَإِغْوَائِهِ، فَأَعْلَمْنَا بِأَنَّهُ مَعْنَاهُ: لِنَحْتَرِزَ مِنْهُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ».

(٣) رواه مسلم (٢٨١٤/٦٩).

(٤) رواه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (١٣٤).

آداب التَّعَامُلِ مَعَ الْفِتَنِ

أَدَبُ التَّعَامُلِ مَعَ الْفِتَنِ بِحَاجَةٍ إِلَى سِفْرِ جَلِيلٍ، وَحَسَبُ الْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ لَهُ عَلَى الطَّرِيقِ مَنَائِرٌ يَهْتَدِي بِهَا، كَمَا قِيلَ: «يَكْفِيكَ مِنَ الزَّادِ مَا يُبَلِّغُكَ الْمَحَلَّ»، وَمِنْ هَذِهِ الْأَدَابِ مَا يَأْتِي:

١- الإِخْلَاصُ:

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ» (١).

فَالْحَدِيثُ دَلٌّ بِمَفْهُومِهِ أَنَّ عَدَمَ الْإِخْلَاصِ سَبَبٌ لِعَثْرَاتِ الطَّرِيقِ، وَالْوُقُوعِ فِي مَزَالِقِ الْفِتَنِ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ رحمته الله: «إِنَّمَا يَتَعَثَّرُ فِي الطَّرِيقِ مَنْ لَمْ يُخْلِصْ عَمَلَهُ لِلَّهِ».

وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَتَقَلَّبُ فِي الْفِتَنِ، حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهِ الْأَمْرُ إِلَى سُوءِ الْخَاتِمَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رحمته الله: «خَاتِمَةُ السُّوءِ تَكُونُ بِسَبَبِ دَسِيسَةِ بَاطِنَةِ لِلْعَبْدِ، لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهَا النَّاسُ، إِمَّا مِنْ جِهَةِ عَمَلِ سَيِّئٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَتَلِكِ الْخِصْلَةُ الْخَفِيَّةُ تُوجِبُ سُوءَ الْخَاتِمَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ». إِلَى أَنْ قَالَ: «فَالْمُؤْمِنُ يَخَافُ عَلَى نَفْسِهِ النِّفَاقَ الْأَصْغَرَ، وَيَخَافُ أَنْ يَغْلِبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ عِنْدَ الْخَاتِمَةِ، فَيُخْرِجُهُ إِلَى النِّفَاقِ الْأَكْبَرِ» (٢).

(١) رواه البخاري (٦٦٠٧) واللفظ له، ومسلم (١١٢).

(٢) عن كتاب «قال ابن رجب» (١٥١-١٥٢).

٢- الإقبال على طلب العلم:

وذلك أن العلم الشرعي كشاف لأمر الفتن، وإذا كان المرء لا يخطو خطوة إلا بعلم، ولا يحك رأسه إلا بأثرة من علم - كانت عاقبة أمره إلى خير، وأصبح بمنأى عن الفتن وأهلها؛ فإن للعلم فائدة ومُنفعة في وقت الفتن وفي كل حال.

فن أبي بكره رضي الله عنه قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وآله أيام الجمل، بعد ما كدت ألحق بأصحاب الجمل، فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وآله أن أهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى، قال: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة»^(١).

ولما سار الحسن بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى معاوية بالكتائب، قال عمرو ابن العاص لمعاوية: أرى كتيبة لا تؤولي حتى تدبر أحرأها. قال معاوية: من لذراري المسلمين؟ فقال: أنا. فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن بن سمره: نلقاه فنقول له: الصلح. قال الحسن: ولقد سمعت أبا بكره قال: بينما النبي صلى الله عليه وآله يخطب، جاء الحسن، فقال النبي صلى الله عليه وآله: «ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فتيين من المسلمين»^(٢).

فانظر إلى انتفاع أبي بكره بكلمة سمعها من رسول الله صلى الله عليه وآله، بعد أن كاد يشرف على «الفتنة»، وانتفاع الحسن رضي الله عنه بحديث بلغه عن رسول الله صلى الله عليه وآله، فكف عن القتال، ورَضِيَ بالصلح، فلا تتوان عن طلب العلم جهداً؛ فإنه الحصن الحصين إذا ما خانتك حصون، والركن والركن إذا ما خانتك أركان، والدرع الواقي ضد الفتن وأهلها، كما قال خبير الفتن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه: «لا تضرك الفتنة ما عرفت دينك، إنما الفتنة إذا اشتبه عليك الحق والباطل»^(٣).

(١) رواه البخاري (٤٤٢٥).

(٢) رواه البخاري (٧١٠٩).

(٣) «فتح الباري» (٤٩/١٣).

٣- الرجوع إلى أهل العلم:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣].

قال ابن سعد رحمته الله: «هذا تأديب من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق، وأنه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة، والمصالح العامة ما يتعلق بالأمن، وسرور المؤمنين، أو بالخوف الذي فيه مضيبة عليهم - أن يتثبتوا، ولا يستعجلوا بإشاعة الخبر، بل يردونه إلى الرسول، وإلى أولي الأمر منهم، أهل الرأي والعلم والنصح والعقل والرزانة، الذين يعرفون الأمور، ويعرفون المصالح وضدها»^(١).

وقال الله - سبحانه وتعالى - مخبراً عن موقف عامة الناس من قارون:

﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ۗ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا إِنَّا لِلْأَمْثَالِ لَأَوْثَقُونَ ۗ قَرُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ [القصص: ٧٩]

وقال في موقف أهل العلم من قارون: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الْصَّابِرُونَ ﴾ [القصص: ٨٠].

ثم تغير موقف عامة الناس، ولكن بعد أن أهلك الله قارون، قال الله - سبحانه

وتعالى:-

﴿ وَأَصْحَابُ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَكَارَتُ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْ لَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَكَانَهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ [القصص: ٨٢]^(٢)

(١) «تفسير ابن سعد» (١٩٠).

(٢) انظر: «التنبيه الحسن في موقف المسلم من الفتن» لشيخنا محمد الإمام - حفظه الله -

فَانظُرْ إِلَى مَوْقِفِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَثَبَاتِهِمْ أَمَامَ الْفِتَنِ، إِنَّهُ مَوْقِفٌ ثَابِتٌ لَا يَتَزَعَزَعُ بِخِلَافِ الْعَامَّةِ، وَمِنْ دُرَرِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ: «الْعَالِمُ يَرَى الْفِتْنَةَ وَهِيَ مُقْبِلَةٌ، وَالنَّاسُ لَا يَرَوْنَهَا إِلَّا وَهِيَ مُدْبِرَةٌ».

* لُزُومُ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ:

وَلَقَدْ أَمَرَ الرَّسُولُ ﷺ الْعَامَّةَ بِلُزُومِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ، وَالْأَخْذِ مِنْهُمْ^(١)، وَالْإِبْتِعَادِ عَنِ الْأُتَمَّةِ الْمُضِلِّينَ، الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِ الْبَدْعِ وَالْأَهْوَاءِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا

(١) عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَالْمُتَشَبِّهِينَ بِهِمْ، فَإِنَّ الْعَامَّةَ إِذَا وَجَدُوا مَنْ يَتَزَيَّأُ بِزَيِّ الْعُلَمَاءِ، وَيَهْزُ الْمَنْبَرِ - ظَنُّوهُ الْعَالِمَ الَّذِي لَا يُبَارَى لِفَصَاحَةِ لِسَانِهِ، وَثَبَاتِ جَنَانِهِ، فَيَكُونُ هُوَ فِتْنَةً لَهُمْ، وَهِيَ فِتْنَةٌ لَهُ، وَالْحَقُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى طَبَقَاتٍ ثَلَاثٍ - كَمَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ قَاسِمٍ حَنْشٍ رَحِمَهُ اللَّهُ كَمَا فِي «لَبْدَرِ الطَّالِعِ» (١/٤٧٢):

* الطَّبَقَةُ الْعُلْيَا: الْعُلَمَاءُ الْأَكْبَرُ، وَهُمْ يَعْرِفُونَ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ، وَإِنْ اخْتَلَفُوا لَمْ يَنْشَأْ عَنِ اخْتِلَافِهِمْ الْفِتْنُ؛ لِعِلْمِ بَعْضِهِمْ بِمَا عِنْدَ بَعْضٍ.

* وَالطَّبَقَةُ السَّافِلَةُ: عَامَّةٌ عَلَى الْفِطْرَةِ، لَا يَنْفِرُونَ عَنِ الْحَقِّ، وَهُمْ أَتْبَاعٌ مَنْ يَقْتَدُونَ بِهِ، إِنْ كَانَ مُحَقِّقًا كَانُوا مِثْلَهُ، وَإِنْ كَانَ مَبْطَلًا كَانُوا كَذَلِكَ.

* وَالطَّبَقَةُ الْمُتَوَسِّطَةُ: هِيَ مَنْشَأُ الشَّرِّ، وَأَصْلُ الْفِتَنِ النَّاشِئَةِ فِي الدِّينِ، وَهُمْ الَّذِينَ لَمْ يُمَعْنُوا فِي الْعِلْمِ حَتَّى يَرْتَقُوا إِلَى رُتْبَةِ الطَّبَقَةِ الْأُولَى، وَلَا تَرَكَوهُ حَتَّى يَكُونُوا مِنْ أَهْلِ الطَّبَقَةِ السَّافِلَةِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا رَأَوْا أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا يَقُولُ مَا لَا يَعْرِفُونَهُ، مِمَّا يُخَالِفُ عَقَائِدَهُمُ الَّتِي أَوْقَعَهُمْ فِيهَا الْقُصُورُ - فَوَقَّوْا إِلَيْهِ سَهَامَ التَّقْرِيعِ، وَنَسَبُوهُ إِلَى كُلِّ قَوْلٍ شَنِيعٍ وَغَيْرِهَا فَطَرَّ أَهْلُ الطَّبَقَةِ السُّفْلَى عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ بِتَمْويهَاتٍ بَاطِلَةٍ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُومُ الْفِتْنَةُ الدِّيْنِيَّةُ عَلَى سَاقٍ.

لَمْ يَتْرُكْ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا (١) (٢)

وخاف ﷺ على أُمَّتِهِ الْأَئِمَّةِ الْمُضِلِّينَ أَصْحَابِ الْأَلْسِنَةِ الْبَلِيغَةِ.

فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كُلِّ مُنَافِقٍ، يَتَكَلَّمُ بِالْحِكْمَةِ، وَيَعْمَلُ بِالْجَوْرِ» (٣).

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مُنَافِقٌ عَالِمُ اللِّسَانِ» (٤).

وَأَخْبَرَ أَنَّ زَمَانَ الْفِتَنِ كَثِيرٌ قَرَأُوهُ، قَلِيلٌ فَقَهَاؤُهُ، يُرْفَعُ فِيهِ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهِ الْجَهْلُ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيَنْقُصُ الْعِلْمُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ، وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ».

(١) هذا هو الحاصل في أصحاب التفجيرات في بلاد المسلمين، فمن عادتهم الخروج على العلماء والطعن فيهم؛ ليخلو لهم الجو، كقول طرفة:

يَا لَكَ مِنْ قَبْرَةٍ بِمَعْمَرٍ! خَلَا لَكَ الْجَوُّ فَيُبْضِي وَاصْفِرِي
وَنَقْرِي مَا سِئْتِ أَنْ تُنْقَرِي قَدْ ذَهَبَ الصِّيَادُ عَنْكَ فَأَبْشِرِي

وهذه هي أفكار الخوارج، فإن الذي عليه أهل العلم أن التفجير في بلاد المسلمين لا يجوز بأي حال من الأحوال، ولو كان المتفجر فيه كافر، قد جاء بعهد وأمان من حاكم المسلمين، ولعل الأيام ستظهر أن بعض هؤلاء ما كان إلا آله في أيدي الأعداء، إن لم يكن قد ظهر حاله! انظر: «الخوارج والتفجير» لسالم العجمي، تجد فيه مزيد بيان، وهذا منه.

(٢) رواه البخاري (٧٣٠٧)، ومسلم (٢٦٧٣).

(٣) (صحيح) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٨٩/١)، وصححه الألباني في «الصحيح» (١٠١٣).

(٤) (صحيح) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٨٠)، وصححه الألباني في «صحيح موارد الظمان» (٩١).

قالوا: يا رسول الله، أيها هو؟ قال: «القتلُ القتلُ» (١).

وعن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشرطِ السَّاعةِ أن يُرْفَعَ العِلْمُ، ويُنْبَتَ الجَهْلُ، ويُشْرَبَ الخَمْرُ، ويظَهَرَ الزَّنا» (٢).

* العُلَمَاءُ الَّذِينَ يُزَجَّعُ إِلَيْهِمْ هُمُ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ:

فيا أخي، العِلْمُ دينٌ؛ فلا تأخذه إلاَّ مَن عُرِفَ بالسُّنَّةِ.

قال الإمامُ مُحَمَّدُ بْنُ سَبْرِينَ: «إِنَّ هَذَا العِلْمَ دِينٌ؛ فانظروا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».

وقال -أيضا-: «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الإسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الفِتْنَةُ، قالوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمُ، فَيُنظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَيؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنظَرُ إِلَى أَهْلِ البِدْعِ؛ فلا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ» (٣).

* السَّلَفُ يَفْرَعُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ أَيَّامَ الفِتَنِ:

لقد كان السَّلَفُ يَفْرَعُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ أَيَّامَ الفِتَنِ، وَيَصُدُّرُونَ عَنِ أَقْوَاهِمُ، فهذا يَحْيَى بْنُ عَمَرَ البَصْرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الحَمِيرِيُّ البَصْرِيُّ، لما ظَهَرَتِ القَدْرِيَّةُ فِي عَصْرِهِمَا، وَصَارَتْ لَهُمْ مَخَالَفاتُ لأُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجماعَةِ تَقْتَضِي تَكْفِيرَهُمْ، أَوْ تَبْدِيعَهُمْ، وَإِخْرَاجَهُمْ عَنِ دائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجماعَةِ - لم يُسارِعَا فِي الحُكْمِ عَلَيْهِمْ، بَلْ ذَهَبَا إِلَى مَنْ هُمُ المَرَجِعِيَّةُ العِلْمِيَّةُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالفَتْوَى، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، فأخبراهُ بِما حَصَلَ عِنْدَهُمْ، فأفتاهُما بِضلالِ القَدْرِيَّةِ وَانحِرَافِهِمْ» (٤).

(١) رواه البخاري (٨٥)، ومسلم (١٥٧).

(٢) رواه البخاري (٦٨٠٨)، ومسلم (٢٦٧١).

(٣) رواهما مسلم في «مقدمة صحيحه».

(٤) انظر «الوصايا السننية» للشحبي (٣٥). (٨١) انظر «الوصايا السننية» للشحبي (٣٥).

قال يحيى بن يعمر: «كان أول من قال في القدر بالبصرة معبد الجهنني^(١)، فانطلقت أنا ومحمد بن عبد الرحمن الحميري حاجين أو معتمرين، فقلنا: لو لقينا أحدا من أصحاب رسول الله ﷺ، فسألناه عما يقول هؤلاء في القدر، فوفق لنا عبد الله بن عمر بن الخطاب داخلا المسجد، فاكتفته أنا وصاحبي، أحدنا عن يمينه، والآخر عن شماله، فظننت أن صاحبي سيكل الكلام إلي، فقلت: أبا عبد الرحمن، إنه قد ظهر قبلنا ناس يقرءون القرآن ويتقفرون العلم^(٢)، (وذكر من شأنهم)^(٣)، وأنهم يزعمون أن لا قدر، وأن الأمر أنف^(٤)».

قال: فإذا لقيت أولئك، فأخبرهم: أي بريء منهم، وأنهم برء مني، والذي يخلف به عبد الله بن عمر، لو أن لأحدهم مثل أحد ذهبا فأنفقه، ما قبل الله منه، حتى يؤمن بالقدر، ثم قال: حدثني أبي عمر بن الخطاب...^(٥).

وهذا زبيد بن الحارث الياضي لما ظهرت المرجئة في عصره، ورأى أن لهم مخالفات لأصول أهل السنة والجماعة، تقتضي إخراجهم من دائرة أهل السنة والجماعة - لم يسارع في الحكم عليهم، بل ذهب إلى من له المرجعية العلمية في عصره من أهل

(١) قال الأوزاعي - إمام أهل الشام - كما في «الشفرة» للأجري (٢٤٣)، و«شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للالكائي (٤/٧٥٠): «أول من نطق في القدر من أهل العراق يقال له (سوسن)، كان نصرانيا، فأسلم ثم تنصر، فأخذ عنه معبد الجهنني، وأخذ غيلان عن معبد».

(٢) يتقفرون العلم: أي: يطلبونه ويتبعونه.
(٣) أي: وذكر ابن يعمر من حال هؤلاء، فهذه العبارة من كلام ابن بريدة الراوي عن ابن يعمر.

(٤) أنف - بضم نين: أي مستأنف لم يسبق به قدر ولا علم من الله - تعالى -، وهذا قول غلاة القدرية، لا قول جميعهم.

(٥) رواه مسلم في أول «كتاب الإيمان» (١/٨).

الْعِلْمَ وَالْفَتْوَى، الَّذِينَ أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، وَهُوَ أَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بَنِي سَلَمَةَ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ، فَأَخْبَرَهُ زَيْدٌ بِمَا حَصَلَ، فَأَفْتَاهُ أَبُو وَائِلٍ بِنَصِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَيَّ بِطُلَانِ شُبُهَةَ الْمَرْجِئَةِ، وَانْحِرَافِهِمْ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، حَيْثُ قَالَ زَيْدٌ: لَمَّا ظَهَرَتِ الْمَرْجِئَةُ أَتَيْتُ أَبَا وَائِلٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١).

٤- التَّخْذِيرُ مِنْ زَلَّةِ الْعَالِمِ:

عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ~~جَبَلِيٌّ~~: «إِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ فِتْنًا، يَكْثُرُ فِيهَا الْمَالُ، وَيُفْتَحُ فِيهَا الْقُرْآنُ»^(٢)، حَتَّى يَأْخُذَهُ الْمُؤْمِنُ وَالْمُنَافِقُ، وَالرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ، وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ، وَالْعَبْدُ وَالْحُرُّ، فَيُوشِكُ قَائِلٌ أَنْ يَقُولَ: مَا لِلنَّاسِ لَا يَتَّبِعُونِي، وَقَدْ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ، مَا هُمْ بِمُتَّبِعِي حَتَّى أَبْتَدِعَ لَهُمْ غَيْرَهُ، فَيَأْيَاكُمْ وَمَا ابْتَدَعَ؛ فَإِنَّ مَا ابْتَدَعَ ضَلَالَةٌ، وَأَحْذَرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ. قَالَ: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي -رَحِمَكَ اللَّهُ- أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ، وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟!.

قَالَ: بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُشْتَهَرَاتِ^(٣) الَّتِي يُقَالُ لَهَا: مَا هَذِهِ؟!، وَلَا

(١) رواه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤).

(٢) قال صاحب «عون المعبود» (٣٦٤/١٢): «المعنى: أن في أيام هذه الفتن يشيع إقراء القرآن، وقراءته، ويروج تلاوته بحيث يقرؤه المؤمن والمنافق، والرجل والمرأة، والصغير والكبير، والعبد والحُرُّ».

(٣) قال صاحب «عون المعبود» -أيضاً- (٣٦٤/١٢) (أي الكلمات المشتهرات بالبطلان. «التي يقال لها: ما هذه؟!»: أي: يقول الناس إنكاراً في شأن تلك المشتهرات: ما هذه؟! «ولا يثنيك» أي: لا يصرفنك عن الصراط المستقيم).

يَشِينِكَ ذَلِكَ عَنْهُ؛ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجَعَ^(١)، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ؛ فَإِنَّ عَلِيَّ الْحَقَّ نُورًا^(٢)»^(٣).

٥- الرَّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ:

كَتَبَ عُمَرُ لِأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رحمته الله كِتَابًا، جَاءَ فِيهِ: «لَا يَمْنَعُكَ قَضَاءُ قَضِيَّتِهِ بِالْأَمْسِ رَاجِعْتَ فِيهِ نَفْسَكَ، وَهُدَيْتَ فِيهِ لِرَشْدِكَ أَنْ تُرَاجِعَ الْحَقَّ؛ فَإِنَّ الْحَقَّ قَدِيمٌ، وَإِنَّ الْبَاطِلَ لَا يُبْطِلُهُ شَيْءٌ، وَمُرَاجَعَةُ الْحَقِّ خَيْرٌ مِنَ التَّمَادِي فِي الْبَاطِلِ»^(٤).

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رحمته الله: «مَنْ جَاءَكَ بِالْحَقِّ فَاقْبَلْ مِنْهُ، وَإِنْ كَانَ بَعِيدًا بَغِيضًا، وَمَنْ جَاءَكَ بِالْبَاطِلِ فَارْذُدْ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ حَبِيبًا قَرِيبًا»^(٥).

وَعَلِيٌّ هَذَا قَضَى أُمَّةَ السَّلَفِ، قَالَ ابْنُ رَجَبٍ رحمته الله: «كَانَ أُمَّةَ السَّلَفِ الْمُجْمَعُ عَلَى عِلْمِهِمْ وَفَضْلِهِمْ يَقْبَلُونَ الْحَقَّ مِمَّنْ أوردَهُ، وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا، وَيَوْضُونَ أَصْحَابَهُمْ وَأَتْبَاعَهُمْ بِقَبُولِ الْحَقِّ، إِذَا ظَهَرَ فِي غَيْرِ قَوْلِهِمْ»^(٦).

(١) أي: لَعَلَّهُ يَرْجِعُ عَنْ تِلْكَ الْمَقُولَاتِ.

(٢) فَإِنَّ عَلِيَّ الْحَقَّ نُورًا: أَي: فَلَا يَخْفَى عَلَيْكَ كَلِمَةُ الْحَقِّ، وَإِنْ سَمِعْتَهَا مِنَ الْمُنَافِقِ؛ لَمَا عَلَيْهَا مِنَ النُّورِ وَالضِّيَاءِ، وَكَذَلِكَ كَلِمَةُ الْحَكِيمِ الْبَاطِلَةَ لَا تَخْفَى عَلَيْكَ؛ لِأَنَّ النَّاسَ إِذَا يَسْمَعُونَهَا يُنْكِرُونَهَا؛ لَمَا عَلَيْهَا مِنْ ظَلَامِ الْبِدْعَةِ وَالْبُطْلَانِ، وَيَقُولُونَ إنْكَارًا: مَا هَذِهِ؟! ... وَلَكِنْ لَا تَتْرُكُ كَلِمَةَ الْحَكِيمِ؛ فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَرْجِعَ عَنْهَا. انظر «الصحیح المسند من أحاديث الفتن» للعدوي حاشية (ص ١٩٩).

(٣) (صحیح موقوف) أخرجه أبو داؤد (٤٦١١)، وصححه الألباني في «صحیح أبي داؤد» (٣٨٥٥).

(٤) أخرجه البيهقي في «الكبير» (١١٩/١٠)، وقال ابن القيم في «أعلام الموقعين»: «كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري تلقته الأمة بالقبول».

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٦/٩).

(٦) «الفرق بين النصيحة والتعير» (ص ١٠).

أَرَابُ التَّمَاثُلِ مَعَ الْفِتَنِ ﴿٣١﴾

بَلْ إِنَّهُمْ كَانُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ طَلَبَ الْمُحَامِدِ فِي مُخَالَفَةِ الْحَقِّ يُعَوِّدُ عَلِيَّ صَاحِبَهُ بِالذَّمِّ، كَمَا قَالَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ: «مَنْ التَّمَسَّ الْمُحَامِدَ فِي مُخَالَفَةِ الْحَقِّ، رَدَّ اللَّهُ تِلْكَ الْمُحَامِدَ عَلَيْهِ ذَمًّا، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَيَّ الْمَلَأُومَ فِي مُوَافَقَةِ الْحَقِّ، رَدَّ اللَّهُ تِلْكَ الْمَلَأُومَ عَلَيْهِ حَمْدًا»^(١).
مَضَى السَّلْفُ الْأَبْرَارُ يَعْبُقُ ذِكْرُهُمْ فَسِيرُوا كَمَا سَارُوا عَلَيَّ الْبِرِّ وَاصْتَعُوا

٦- الإِمْسَاكُ عَمَّا لَيْسَ لِلْعَبْدِ بِهِ عِلْمٌ:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦]^(٢)

وقال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]^(٣).

٧- عَدَمُ الْجَزْمِ بِتَنْزِيلِ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى النَّازِلَةِ مِنَ الْفِتَنِ:

السَّلْفُ عَلَّمُونَا أَنَّ أَحَادِيثَ الْفِتَنِ لَا تُنَزَّلُ عَلَى وَاقِعٍ حَاضِرٍ، وَإِنَّمَا يَظْهَرُ صِدْقُ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ مِنْ حَدُوثِ الْفِتَنِ بَعْدَ حُدُوثِهَا وَانْقِضَائِهَا، مَعَ الْحَذَرِ مِنَ الْفِتَنِ جَمِيعاً^(٤).

(١) «السَّيْر» (٤/ ٥٤٠).

(٢) فِي هَذِهِ الْآيَةِ نَهَى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ عَلَى الْوُقُوفِ مَا لَيْسَ لَهُ بِهِ عِلْمٌ، فَكَيْفَ بِنَا نَحْنُ.

(٣) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «أَعْلَامِ الْمَوْقِعِينَ» (١/ ٣٨-٣٩): «فَرَّتَبَ الْمَحْرَمَاتِ أَرْبَعَ مَرَاتِبَ، وَبَدَأَ بِأَسْهَلِهَا وَهُوَ الْفَوَاحِشُ، ثُمَّ ثَنَى بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْهُ، وَهُوَ الْإِثْمُ وَالظُّلْمُ، ثُمَّ ثَلَّثَ بِمَا هُوَ أَعْظَمُ تَحْرِيمًا مِنْهَا، وَهُوَ الشُّرْكُ بِهِ - سُبْحَانَهُ -، ثُمَّ رَبَعَ بِمَا هُوَ أَشَدُّ تَحْرِيمًا مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَهُوَ الْقَوْلُ عَلَيْهِ بِمَا عَلِمَ».

(٤) انظر: «الضوابط الشرعية لموقف المسلم من الفتن» صالح آل الشيخ (ص ٥٢).

فَعَنْ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جُنْتُ يَوْمَ الْجَرَعَةِ ^(١)، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فَقُلْتُ: لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَاهُنَا دَمَاءٌ. فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: كَلَّا وَاللَّهِ. قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ. قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ. قَالَ: كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنِيهِ. قُلْتُ: بِنَسْرِ الْجَلِيسِ لِي أَنْتَ مُنْذُ الْيَوْمِ؛ تَسْمَعُنِي أَخَالَفُكَ وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تَنْهَانِي؟! ثُمَّ قُلْتُ: مَا هَذَا الْغَضَبُ؟، فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ إِذَا الرَّجُلُ حُذِيفَةُ ^(٢)».

فَالشَّاهِدُ: أَنَّ حُذِيفَةَ خَطَأً جُنْدُبًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَزَمَ بِوُقُوعِ الْأَمْرِ، وَقَدْ سَارَعَ إِلَى الرَّجُوعِ عَنْ قَوْلِهِ عِنْدَمَا بَيَّنَّ لَهُ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ عِلْمٍ فِيمَا جَزَمَ بِهِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَالَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يُقَالَ بِهِ فِي هَذَا الْبَابِ إِنَّمَا أَخْبَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْفِتَنِ وَالْكَوَائِنِ أَنَّ ذَلِكَ يَكُونُ، وَتَعْيِينُ الزَّمَانِ فِي ذَلِكَ مِنْ سَنَةِ كَذَا يَحْتَاجُ إِلَى طَرِيقٍ صَحِيحٍ يَقْطَعُ الْعِذْرَ» ^(٣).

وَعَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ بِالْكَوْفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِي ^(٤) إِلَّا: يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، جَاءَتْ السَّاعَةُ، قَالَ: فَقَعَدَ، وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا، (وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ)، فَقَالَ: عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلَ الْإِسْلَامِ... الْحَدِيثُ ^(٥).

(١) الْجَرَعَةُ: مَوْضِعٌ بَقُرْبِ الْكَوْفَةِ عَلَى طَرِيقِ الْحَيْرَةِ، وَيَوْمُ الْجَرَعَةِ هُوَ الْيَوْمُ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ أَهْلُ الْكَوْفَةِ يَتَلَقُونَ وَالِيًا وَلَاَهُ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَيْهِمْ، فَرَدُّوهُ وَسَلَّوْا وَايَةَ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَوَلَّاهُ عُثْمَانُ عَلَيْهِمْ.

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٩٣).

(٣) «التَّذَكُّرَةُ» (ص ٧٣٦).

(٤) الْهِجْرِيُّ - بَكْسُرِ الْهَاءِ وَالْجِيمِ الْمُشَدَّدَةِ مَقْصُورِ الْأَلْفِ -: الرَّأْبُ وَالْعَادَةُ وَالشَّأْنُ وَالذَّيْدَانُ.

(٥) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٨٩٩).

٨- تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢] (١).

فتحقيق التوحيد سبب للنجاة من الفتن، كما أن الشرك سبب للوقوع في الفتن، وعدم الأمن، مهما توافرت للعبد أسباب الأمن والاطمئنان، قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [آل عمران: ١٥١].

٩- الإِيْمَانُ بِالْقَدْرِ:

المؤمن يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب له، وأن الأمر أمر الله، والمملك مملكه، وأن ما شاءه الله كان، وما لم يشأ لم يكن، لا راد لفضله، ولا معقب لحكمه، فلا يقع شيء من الفتن في ملكه إلا بمشيئته.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِن بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١].

قال علقمة رحمه الله في هذه الآية: «هو الرجل تُصيبه المصيبة، فيعلم أنها من قبل الله - تعالى -، فيسلم ويرضى».

والإنسان لا يعلم عاقبة أمره، فقد يكره ما ينفعه، وعامة مصالح النفوس في مكروهاها.

(١) الظلم المراد به هنا: الشرك؛ فقد أخرج البخاري في «صحيحه» (٣٢) عن علقمة عن عبد الله قال: لما نزلت: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قال أصحاب رسول الله ﷺ: أينا لم يظلم نفسه؟! فأنزل الله: ﴿إِنَّ الشَّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].

قال الله - سبحانه وتعالى - ﴿فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾

[النساء: ١٩].

وقال الله - سبحانه وتعالى - ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

١٠- اجتنابُ الجدالِ والخلافِ:

الجدالُ بالتي هي أحسنُ لتقريرِ الحقِّ محمودٌ.

قال الله - سبحانه وتعالى - ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِّ لَّهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

وقال الله - سبحانه وتعالى - ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦].

ولكن إذا وصل الجدالُ إلى حدِّ المراءِ فاتركهُ، وكثيراً ما يكون ذلك مع مَنْ لا يقصدُ مرضاةَ الله في تعرُّفِ الحقِّ والحقيقة بعدَ ظهورِها وبيانِها^(١).

قال الله - سبحانه وتعالى - ﴿وَجَدِّ لُوا بِالْبَطْلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتَهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ﴾ [غافر: ٥].

وعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أنا زعيمُ بيتِ في ربضِ الجنةِ لمن تركَ المراءِ وإن كان مُحِقًّا»^(٣).

(١) قال ابنُ حزم رحمته الله كما في «التقريب لحدِّ المنطق» (ص ١٩٦): «واخذَ من مكالمةٍ من لَيْسَ مذهبُهُ إِلَّا الْمُضَادَّةُ وَالْمُخَالَفَةُ».

(٢) ربضُ الجنةِ - بفتح الرَّاءِ والباءِ - أي: فيما حَوْلَها من خارجِ عنها.

(٣) (حسن) أخرجه أبو داود (٤٨٠٠) وحسنه الألباني في «الصَّحِيحَةَ» (٢٧٣).

II- اجْتِنَابُ التَّحَرُّبِ:

عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ». قُلْتُ: وَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ»^(١). قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ؟ قَالَ: «قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هُدًى تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ». قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ دُعَاةٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ»^(٢)، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صَفَهُمْ لَنَا فَقَالَ: «هُمْ مِنْ جَلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا» قُلْتُ: فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ». قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا»^(٣)، وَلَوْ أَنْ تَعْضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(٤).

(١) الْمُرَادُ هُنَا: أَلَّا تَصْفُو الْقُلُوبَ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ، وَلَا يَزُولَ خَبِيثُهَا، وَلَا تَرْجِعَ إِلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ مِنَ الصِّفَا، قَالَ النَّوَوِيُّ عِنْدَ شَرْحِهِ لِلْحَدِيثِ (١٨٤٧).

وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بِسِنْدٍ حَسَنٍ، حَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سِنَنِ أَبِي دَاوُدَ» (٣٥٧١)، وَقَوْلُ حُذَيْفَةَ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْهُدْنَةُ عَلَى الدَّخْنِ مَا هِيَ؟ قَالَ: «لَا تَرْجِعُ قُلُوبُ أَقْوَامٍ عَلَيَّ الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ». قَالَ فِي «عَوْنِ الْمَعْبُودِ» عِنْدَ شَرْحِهِ لِلْحَدِيثِ (٤٢٢٧): «أَيُّ: لَا تَكُونُ قُلُوبُهُمْ صَافِيَةً عَنِ الْحَقْدِ وَالْبُغْضِ كَمَا كَانَتْ صَافِيَةً قَبْلَ ذَلِكَ».

(٢) أَطْلَقَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ مَا يُؤُولُ إِلَيْهِ حَالُهُمْ، كَمَا يُقَالُ لِمَنْ أَمَرَ بِفِعْلِ مُحْرَمٍ: «وَقَفَّ عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ» قَالَ الْحَافِظُ.

(٣) قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي «الْمَفْهَمِ» (٧٥/٤): «هَذَا أَمْرٌ بِالْإِعْتِزَالِ عِنْدَ الْفِتَنِ، وَهُوَ عَلَى جِهَةِ الْوُجُوبِ، لِأَنَّهُ لَا يَسْلَمُ الدِّينُ إِلَّا بِذَلِكَ، وَهَذَا الْإِعْتِزَالُ عِبَارَةٌ عَنِ تَرْكِ الْإِنْتِمَاءِ إِلَى مَنْ لَمْ تَتَمَّ إِمَامَتُهُ مِنَ الْفِرْقِ الْمُخْتَلِفَةِ».

(٤) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٣٦٠٦)، وَمُسْلِمٌ (١٨٤٧).

١٢- الإِقْبَالُ عَلَى الْعِبَادَةِ:

عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْعِبَادَةُ فِي الْمَرْجِ كَهَجْرَةِ إِلَيَّ» (١).

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْمَرْجُ: الْاِخْتِلَاطُ وَالْاِرْتِبَاكُ، وَيُرَادُ بِهِ هُنَا: الْفِتْنُ وَالْقَتْلُ، وَاِخْتِلَاطُ النَّاسِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ، فَالْمَتَمَسُّكُ بِالْعِبَادَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ، وَالْمُنْقَطِعُ إِلَيْهَا، الْمَعْتَزِلُ عَنِ النَّاسِ - أَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُهَاجِرِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ؛ لِأَنَّهُ يُنَاسِبُهُ مِنْ حَيْثُ أَنَّ الْمُهَاجِرَ قَدْ فَرَّ بِدِينِهِ مِمَّنْ يَصُدُّهُ عَنْهُ إِلَى الْاِعْتَصَامِ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَلِكَ هُوَ الْمُنْقَطِعُ لِلْعِبَادَةِ قَدْ فَرَّ مِنَ النَّاسِ بِدِينِهِ إِلَى الْاِعْتَصَامِ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ، فَهُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ قَدْ هَاجَرَ إِلَى رَبِّهِ، وَفَرَّ مِنْ جَمِيعِ خَلْقِهِ» (٢).

وَمِنْ الْعِبَادَةِ مَا يَأْتِي:

١- الصَّلَاةُ:

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرَعَا، يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ؟! وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟! مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجُرَاتِ - يَرِيدُ: أَزْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّيْنَ - رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ فِي الْآخِرَةِ» (٣).

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «فِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ الْفُتُوحَ فِي الْخَزَائِنِ تَنْشَأُ عَنْهُ فَتْنَةُ الْمَالِ، بَأَنَّ يُتَنَافَسَ فِيهِ، فَيَقَعُ الْقِتَالُ بِسَبَبِهِ، وَأَنْ يُنْخَلَّ بِهِ، فَيَمْنَعُ الْحَقُّ، أَوْ يَبْطُرَ صَاحِبُهُ فَيُسْرِفَ، فَأَرَادَ ﷺ تَحْذِيرَ أَزْوَاجِهِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَكَذَا غَيْرُهُنَّ مِمَّنْ بَلَغَهُ ذَلِكَ، وَفِي الْحَدِيثِ: التَّدْبُّ إِلَى الدُّعَاءِ، وَالتَّضَرُّعُ عِنْدَ نَزُولِ الْفِتْنَةِ، وَلَا سِيَّمَا فِي اللَّيْلِ لِرَجَاءِ وَقْتِ الْإِجَابَةِ، لِتُكْشَفَ أَوْ يَسْلَمَ الدَّاعِي وَمَنْ دَعَا لَهُ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ» (٤).

(١) رواه مسلم (٢٩٤٨).

(٢) «المفهم» (٣٠٩/٧).

(٣) رواه البخاري (٧٠٦٩).

(٤) انظر «شرح ابن بطَّال» (١٠/١٤-١٥).

٢- صلاة الجماعة زمن الفتن:

عن عبيد الله بن عدي بن خيار: أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور، فقال: إنك إمام عامة^(١)، ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنه^(٢) وتخرج؟! فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم^(٣).

قال الحافظ رحمته الله: «وفي هذا الأثر: الحُصُّ على شهود الجماعة، ولا سيما زمن الفتنة، لئلا تزداد تفرُّق الكلمة، وفيه أنَّ الصلاة خلف من تكره الصلاة خلفه - أولى من تعطيل الجماعة»^(٤).

٣- التوكُّل على الله:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وقال - سبحانه وتعالى -: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَبَعُوا لَكُمْ فَأَخْشَوْهُمْ فزادهم إيمانًا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾ (١٧٣) ﴿فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ رَبِّهِمْ إِذْ فَضَّلُوا لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٣ - ١٧٤].

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قالها إبراهيم حين ألقى في النار، وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَبَعُوا لَكُمْ فَأَخْشَوْهُمْ فزادهم إيمانًا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾^(٥).

(١) أي: إمام الجماعة، أو الإمام الأعظم

(٢) أي: رئيس الفتنة الذي خرج على إمام المسلمين.

(٣) رواه البخاري (٦٩٥).

(٤) «الفتح» (١٩٠/٢).

(٥) أخرجه البخاري (٤٥٦٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٠٣).

٤- الاستغفار والتَّصَرُّعُ:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿ وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْرَضًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ

فَكَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾

فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ، وَجِئْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ، وَكَذَلِكَ نُشْفِي الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾ [الأنبياء: ٨٧-٨٨].

وقال سبحانه: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ

يَضُرَّعُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا

كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٤﴾ [الأنعام: ٤٢-٤٣].

وقال - سبحانه وتعالى -: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَضُرَّعُونَ ﴿٧٦﴾

[المؤمنون: ٧٦].

٥- الصَّبْرُ:

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ

الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾ [البقرة: ١٥٣].

وقال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿ فَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

وَقَبْلَ غُرُوبِهَا وَمِنْ ءَانَاءِ اللَّيْلِ فَسَبِّحْ وَأَطْرَافَ النَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرْضَىٰ ﴿١٣٠﴾ [طه: ١٣٠].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» (١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ؛ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» (٢).

(١) رواه البخاري (١٤٦٩)، ومسلم (١٠٥٣).

(٢) رواه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩).

وَعَنْ الْمَقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَيُّمُ اللَّهِ، لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنِ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنِ، إِنَّ السَّعِيدَ لَمَنْ جُنِبَ الْفِتْنِ، وَلَمَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ فَوَاهَا» (١) «(٢)».

وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ». قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: «كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ، يَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْوَصِيفِ؟» (٣) قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ - أَوْ قَالَ: مَا خَارَ اللَّهُ لِي وَرَسُولُهُ (٤)... قَالَ: «عَلَيْكَ بِالصَّبْرِ» أَوْ قَالَ: «تَصَبَّرْ...» (٥).

وَفِي رِوَايَةٍ: أَنَّ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا، وَأَزْدَفَنِي خَلْفَهُ، وَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ شَدِيدٌ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ مِنْ فِرَاشِكَ إِلَى مَسْحَدِكَ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟» قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «تَعَفَّفْ». قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَرَأَيْتَ إِنْ أَصَابَ النَّاسَ مَوْتُ شَدِيدٌ، يَكُونُ الْبَيْتُ فِيهِ بِالْعَبْدِ (٦). كَيْفَ تَصْنَعُ؟» قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «اصْبِرْ...» (٧).

(١) فَوَاهَا: أَيُّ: فَوَاهَا عَجَبًا لَهُ.

(٢) (صحيح) أخرجه أبو داود (٤٢٦٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٦٣٧).

(٣) الوصيف: هو العبد أو الخادم، والوصيفة: الأمة، يريد: أن الناس يشتغلون عن دفن موتاهم، وهذا يدل على أن الفتن تكثر، فتكثر القتل، حتى إنه ليشتري موضع قبر يدفن فيه الميت بعبد من ضيق المكان عليهم؛ مبالغة في كثرة وقوع الفتن؛ أو لاشتغال بعضهم ببعض، وبما حدث من الفتن لا يوجد من يحفر قبر ميت ويدفنه، إلا أن يعطى وصيفاً، أو قيمته. انظر: «جامع الأصول» (٨/١٠).

(٤) أي: ما اختار الله لي ورسوله «عون المعبود» (٣٤٢/١١).

(٥) (صحيح) أخرجه أبو داود (٤٢٦١)، وابن ماجه (٣٩٥٨)، وصححه الألباني في «صحيح أبي داود» (٨٠٣/٣).

(٦) البيت: القبر. انظر: «معالم السنن» للخطابي (٤/٤٥٨)، و«جامع الأصول» لابن الأثير (٨/١٠).

(٧) (صحيح) رواه أحمد (١٤٩/٥)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٨١٩).

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، الصَّابِرُ فِيهِمْ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ^(١) عَلَى الْجَمْرِ»^(٢).

٦- المبادرة بالأعمال الصالحات:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُضْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا، وَيُضْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ»^(٣).

فهذا أمرٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمُبَادَرَةِ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ وَقَتِ الْفِتَنِ؛ لِأَنَّ أَسْبَابَ الْبَلَاءِ مِنَ الْفِرَاقِ، وَفِي الْمَثَلِ، «الْجَيْشُ الَّذِي تَسْوَدُّهُ الْبَطَالَةُ يُجِيدُ الْمَشَاغِبَةَ».

١٣- الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالٍ

(١) قال الطيبي - كما في «تحفة الأحوذى» (٥٣٩/٦): المَعْنَى: كما لا يَقْدِرُ الْقَابِضُ عَلَى الْجَمْرِ أَنْ يَصْبِرَ لِإِحْرَاقِ يَدِهِ، كَذَلِكَ الْمُتَدَبِّرُ يَوْمئِذٍ لَا يَقْدِرُ عَلَى ثَبَاتِهِ عَلَى دِينِهِ لَغَلْبَةِ الْعُصَاةِ وَالْمَعَاصِي، وَانْتِشَارِ الْفِسْقِ وَضَعْفِ الْإِيمَانِ.

وقال القارئ: «الظَّاهِرُ أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ: كما لا يُمَكِّنُ الْقَبْضُ عَلَى الْجَمْرِ إِلَّا بِصَبْرِ شَدِيدٍ، وَتَحْمُلِ غَلْبَةِ الْمَشَقَّةِ، كَذَلِكَ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ لَا يَتَصَوَّرُ حِفْظَ دِينِهِ وَنُورَ إِيْمَانِهِ إِلَّا بِصَبْرِ عَظِيمٍ» المَرْجِعُ السَّابِقُ (٥٣٩/٦).

(٢) (صحيح) أخرجه الترمذي (٢٢٦٠)، وصححه الألباني لشواهده، انظر «الصحيح» (٩٥٧).

(٣) أخرجه مسلم (١١٨)، والترمذي (٢١٩٥)، وأحمد (٣٠٤/٢-٣٧٢-٥٢٣)، وابن أبي

عاصم في «الزهد» (٢١٨)، وابن حبان (٦٦٦٩/إحسان).

ووقع عند مسلم هكذا: «... وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا» بلفظ «أو»، وهذه لفظة شاذة هنا، والمَحْفُوظُ أَنَّهُ بـ«الواو» هكذا «و» بَدَلًا: «أو».

المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَغَفَ الْجِبَالِ^(١)، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ^(٢)؛ يَفْرُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ^(٣)»^(٤).

وعنه **جولته** قال: قيل: يا رسول الله، أيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ؟ فقال رسول الله ﷺ: «مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ». قالوا: ثُمَّ مَنْ؟ قال: «مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ، وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ»^(٥)»^(٦).

وعن أبي هريرة **جولته** قال: قال رسول الله ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي»^(٧)، مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا^(٨)

(١) شغف الجبال: هي رؤوس الجبال.

(٢) مواقع القطر: أي: بطن الأودية.

(٣) قال الخطابي: «وفيه الحثُّ على العزلة أيام الفتن».

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٣/٤٢): «والحبرُّ دالٌّ على فضيلة لمن خاف على دينه».

(٤) أخرجه البخاري (١٩)

(٥) قال الحافظ في «الفتح» (٦/٦): «وإنما كان المؤمن المعتبر يتلوه في الفضيلة؛ لأنَّ الذي يُخالط النَّاسَ لَا يَسْلَمُ مِنْ ارْتِكَابِ الْإِثَامِ، فَقَدْ لَا يَفِي هَذَا بِهِذَا، وَهُوَ مَقِيدٌ بِوُقُوعِ الْفِتَنِ».

وقال الخطابي: كما نقل عنه الحافظ في «الفتح» (١/٣٣١): «لو لم يكن في العزلة إلاَّ السلامة من الغيبة، ومن رؤية المنكر الذي لا يقدر على إزالته لكان ذلك خيرا كثيرا».

(٦) رواه البخاري (٢٧٨٦)، ومسلم (١٨٨٨).

(٧) معناه: بيان عظيم خطرهما، والحثُّ على تجنبهما، والهَرَبُ منها، ومن التَّشَبُّثِ فِي شَيْءٍ، وَأَنَّ شَرَّهَا وَفِتْنَتُهَا يَكُونُ عَلَى حَسَبِ التَّعَلُّقِ بِهَا، قَالَ النَّوَوِيُّ (٥/٧٣٥).

(٨) تشرف لها: أي تطلَّع لها بأن يتصدى ويتعرض لها، ولا يُعرض عنها، «الفتح» (١٤/٥٢٦).

تَسْتَشِرُّهُ^(١)، فَمَنْ وَجَدَ مِنْهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا^(٢)، فَلْيَعُذْ بِهِ^(٣)» (٤).

١٤- اعتزال الفتن:

في اعتزال الفتن سلامة من معرّتها وتوابعها؛ تفرّ منها فرارك من الأسد، واعتزلها
اعتزال الصحيح الأجرّب، فإن اضطررت فاكسر قوسك بحدّ سيفك، واعمد إلى
الصخر فاكسر به سيفك، فإن فعلت ذلك، كُنت في ذمّة الحمد والسلامة، إن شاء الله.
وعلى ذلك أدلّه كالشمس في رابعة النهار، يهتدي بها في ظلمات الجهل من أراد
الله له الهداية.

فمن مطرف عن عامر قال: لما قاتل مروان الضحّاك بن قيس، أرسل إلى أيمن
بن خريم الأسدي، فقال: إنا نحب أن نقاتل معنا، فقال: إن أبي وعمي شهدا بدرًا،
فعهد إليّ ألا أقاتل أحدًا يشهد أن لا إله إلا الله، فإن جئتني براءة من النار، قاتلت
معك!! فقال: اذهب ووقع فيه وسبّه، فانشأ أيمن يقول:

وَلَسْتُ مُقَاتِلًا رَجُلًا يُصَلِّي على سلطان آخر من قريش
لَهُ سُلْطَانُهُ، وَعَلَيَّ إِثْمِي معاذ الله من جهل وطيش!
أُقَاتِلُ مُسْلِمًا فِي غَيْرِ شَيْءٍ؟! فليس بنافعي ما عشت عيش^(٥)
وعن زياد بن مسلم أن عمر قال: حدّثنا أبو الأشعث الصنعاني قال: «بعثنا يزيد ابن

(١) تستشرفه: أي تهلكه بأن يشرف منها على الهلاك، قاله الحافظ في «الفتح»
(٥٢٦/١٤).

(٢) المعاذ: بمعنى المَلْجَأُ.

(٣) فليعذ به: أي: ليَعْتَزَلْ فيه؛ ليسلم من شرّ الفتن.

(٤) رواه البخاري (٧٠٨١)، ومسلم (٢٨٨٦).

(٥) رواه الموصلي (٢٤٥/٢)، والبيهقي (١٩٣/٨) في «السنن»، والطبراني (٢٩٠/١) في «الكبير»

وعند البيهقي: «ولسْتُ بِمُقَاتِلٍ»، وعند البيهقي والطبراني: «أُقَاتِلُ مُسْلِمًا مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ؟!»

مُعاويةَ إلى ابنِ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا قَدِمْتُ المَدِينَةَ، دَخَلْتُ على فُلانٍ - سَمَّى زِيادًا اسْمَهُ - فقال: إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَنَعُوا ما صَنَعُوا، فما تَرى؟ فقال: أَوْصاني خَليلي أبو القاسِمِ ﷺ إِنْ أَدْرَكْتُ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الفِتَنِ، فاعْمِدْ إلى أَحَدٍ، فاكسِرْ به سَيْفَكَ، ثُمَّ اقْعُدْ في بَيْتِكَ، قال: فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ أَحَدٌ، فَقُمْ إلى المِخْدَعِ، فَإِنْ دَخَلَ عَلَيْكَ المِخْدَعُ (١)، فَاجْتُ على رُكْبَتَيْكَ، وَقُلْ: بُوْ ياثِمِي وإِثْمِكَ، فَتَكُونُ مِنَ أَصْحابِ النارِ، وَذلكَ جِزاءُ الظَّالِمِينَ، فَقَدْ كَسَرْتُ حَدَّ سَيْفِي، وَقَعَدْتُ في بَيْتِي (٢).

١٥- تَرَكَ أَرْضَ الفِئْتَةِ:

إِنْ تَرَكَتْ أَرْضَ الفِئْتَةِ، كُنْتَ أَنْتَ الرَّابِحُ، لا مَنْ بَقِيَ فِيها، فَاهْجُرْ بَدِينَكَ - وَيُحِكَ-؛ فَهو رَأْسُ مالِكَ، وَلا تُبالِ ما فَاتَكَ بَعْدَ ذلكَ. إذا أَبَقْتَ الدُّنْياَ على المَرْءِ دِينَهُ فما فَاتَهُ مِنْها فَلَيْسَ بِضائِرٍ وَهَلْ أَتاكَ خَبْرُ الرَّجُلِ الَّذِي تَرَكَ أَرْضَ الفِئْتَةِ عَنِ المَعْصُومِ ﷺ؟ وَكَيْفَ كانَ ذلكَ سَببًا في اسْتِحْقااقِ الجَنَّةِ، وَنِجاتِهِ مِنَ العِذابِ رَغمَ ثِقَلِ الذُّنُوبِ، وَقِلَّةِ العَمَلِ، بَلْ إِنَّهُ لَمْ يَعمَلْ خَيْرًا قَطُّ!؟

ففي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه: أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قال: «كانَ فيمَنْ كانَ قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَسأَلَ عَنِ أَهْلِ الأَرْضِ، فَدَلَّ على رَاهِبٍ، فَاتاهُ فقال: إِنَّهُ قَتَلَ تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ نَفْسًا، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقال: لا، فَقتلَهُ، فَكَمَّلَ بِهِ مائَةً، ثُمَّ سَأَلَ عَنِ أَهْلِ الأَرْضِ، فَدَلَّ على عَالمٍ، فقال: إِنَّهُ قَتَلَ مائَةَ نَفْسٍ، فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ؟ فقال: نَعَمْ، وَمَنْ يَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ التَّوْبَةِ؟! انطَلِقْ إلى أَرْضِ كَذَا وَكَذا؛ فَإِنْ بها أَناسٌ يَعبُدُونَ اللهُ، فاعْبُدِ اللهُ مَعَهُمْ، وَلا تَرْجِعْ إلى أَرْضِكَ؛ فَإِنَّها

(١) المِخْدَعُ - بالتَّثْلِيثِ -: البَيْتُ الصَّغِيرُ الَّذِي يَكُونُ داخِلَ البَيْتِ الكَبِيرِ.

(٢) (حَسَن) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/٢٢٦) (١٨١٤٥).

أَرْضُ سُوءٍ، فَاَنْطَلَقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ، أَتَاهُ الْمَوْتُ^(١)، فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ^(٢)، فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ: جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا إِلَى اللَّهِ، وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ: إِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ، فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمِيٍّ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ، فَقَالَ: قَيْسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ، فَلِيَ أَيْتَهُمَا كَانَ أَذْنَى فَهُوَ لَهُ، فَقَاسُوهُ، فَوَجَدُوهُ أَذْنَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَرَادَ، فَقَبَضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ^(٣)»^(٤).

فهذا الحديث حُجَّةٌ فِي التَّحَوُّلِ مِنْ أَرْضِ الْفِتْنَةِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا لَمْ يَجِدْ مَنْ يُعِينُهُ فِي التَّغَلُّبِ عَلَى هَوَاهُ، وَتَذْكِيرِهِ مَوْلَاهُ.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: «وفيه فضل التحول من الأرض التي يُصيب الإنسان فيها المعصية؛ لما يغلب بحكم العادة على مثل ذلك، إمَّا لتذكره لأفعاله الصَّادِرة قَبْلَ ذلك والفتنة بها، وإمَّا لوجود مَنْ كان يُعِينُهُ على ذلك، ويحُضُّه عليه، ولهذا قال له الأخير: ولا ترجع إلى أرضك؛ فإنها أرضُ سُوءٍ، ففيه إشارةٌ إلى أن التائب ينبغي له مُفارقةُ الأحوال التي اعتادها في زمن المعصية، والتَّحَوُّلُ منها كُلِّها، والاشتغال بغيرها، وفيه فضلُ العالم على العابد؛ لأنَّ الذي أفتاه أولاً بأن لا تَوْبَةَ لَهُ غَلَبَتْ عليه العبادة؛ فاستعظم وقوعُ ما وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ الْقَاتِلِ مِنْ اسْتِجْرَائِهِ عَلَى قَتْلِ هَذَا الْعَدَدِ الْكَثِيرِ، وَأَمَّا الثَّانِي فَغَلَبَ عَلَيْهِ الْعِلْمُ؛ فَأَفْتَاهُ بِالصَّوَابِ، وَدَلَّهُ عَلَى طَرِيقِ النَّجَاةِ»^(٥).

(١) في رواية البخاري: «فأدركه الموت، فناء بصدوره نحوها». أي: نحو القرية الطيبة.

(٢) في رواية البخاري: «فأوحى الله إلى هذه الأرض: أن تقربي، وأوحى إلى هذه أن تباعدني».

(٣) في رواية لمسلم (ونحوها عند البخاري): «فكان إلى القرية الصالحة أقرب منها بشبر؛ فجعل من أهلها».

(٤) رواه البخاري (٣٤٧٠)، ومسلم (٢٧٦٦)، واللفظ له.

(٥) «فتح الباري» (٥١٧/٦).

١٦- كَفُّ الْيَدِ فِي الْفِتْنَةِ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَيْلٌ^(١) لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، أَفْلَحَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ»^(٢).

فدل الحديث - بمنطوقه ومفهومه - على أَنَّ كَفَّ الْيَدِ عَنْ قَتْلِ الْمُسْلِمِينَ وَأَذَاهُمْ طَرِيقٌ إِلَى السَّلَامَةِ مِنَ الْفِتَنِ.

١٧- حِفْظُ اللِّسَانِ فِي الْفِتْنَةِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَمَتَ نَجَا»^(٣).

فالشاهدُ من الحديث: أَنَّ الرَّجُلَ فِي الْفِتْنَةِ لَا يَدْرِي هَلْ فِي الْكَلَامِ خَيْرٌ أَمْ لَا، بَلْ قَدْ لَا تَدْرِي مَا وَجْهُ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ؛ فَكَانَ فِي الصَّمْتِ سَبِيلُ النَّجَاةِ، فَإِذَا انْجَلَى الْعُبَارُ، وَاتَّضَحَ الْحَقُّ لَطَالِبِهِ - عَرَفَ مَا لِلصَّمْتِ مِنَ الْفَوَائِدِ وَالْمَسَارِّ، وَلَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ فِي وَقْتِ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ، بَلْ إِنْ نَشَرَ الْعِلْمَ وَتَعَلَّمَهُ وَقَايَهُ مِنَ الْفِتَنِ، وَقَدْ أَنْجَى اللَّهُ أَبَا بَكْرَةَ بِحَدِيثِ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ تَقَدَّمَ.

١٨- النَّهْيُ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّلَاحِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ، فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ»^(٤).

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ» ضَبَطْنَاهُ بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ، وَكَذَا نَقَلَهُ الْقَاضِي عَنْ جَمِيعِ رَوَايَاتِ مُسْلِمٍ، وَكَذَا هُوَ فِي نُسْخِ بِلَادِنَا، وَمَعْنَاهُ: يَرْمِي فِي يَدِهِ، وَيُحَقِّقُ

(١) الْوَيْلُ - بِالْفَتْحِ - : كَلِمَةٌ عَذَابٌ وَهَلَاكٌ.

(٢) (صحيح) أخرجه أبو داود (٤٢٤٩)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٧١٣٥).

(٣) (حسن) أخرجه الترمذي (٢٥٠١).

(٤) رواه البخاري (٧٠٧٢)، ومسلم (٢٦١٧).

ضَرَبَتْهُ وَرَمَيْتُهُ، وَرُوِيَ فِي غَيْرِ مُسْلِمٍ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ بِمَعْنَى: الْإِغْرَاءِ، أَي: يَحْمَلُ عَلَى تَحْقِيقِ الضَّرْبِ بِهِ، وَيَزِينُ ذَلِكَ» (١).

وقال الحافظ ابن حجر رحمته الله: «المُرَاد: أَنَّهُ يُعْرِي بَيْنَهُمْ، حَتَّى يَضْرِبَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ بِسَلَاحِهِ، فَيَحَقِّقَ الشَّيْطَانُ ضَرْبَتَهُ لَهُ» (٢).

قلت: ونحن في وقت ظهرت أسلحة فيه لا يجتأح معها إلى كثير عناء، بل قد يشير به لأخيه، ثم لا يدري من لمس الزناد، أهو أم غيره؛ لأنه يضرب بمجرد اللمس، فإننا لله وإننا إليه راجعون، فكم بسببه تكلمت من أم، وكم أزلت من زوجة، وكم يتيم من صبي، وما تزال الفجائع متواليات، لا يخلو منها مكان أو زمان، فقد وجد الشيطان بُعَيْتَهُ فِي هَذَا النَّوعِ مِنَ الْأَسْلِحَةِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا، وَلَا سَبِيلَ لِلنَّجَاةِ إِلَّا بِالْإِعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَمِنَ الْإِعْتِصَامِ بِالسُّنَّةِ عَدَمُ إِشَارَةِ الْأَخِ لِأَخِيهِ بِالسَّلَاحِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يُفْضِي بِهِ إِلَى دُخُولِ النَّارِ.

قال الحافظ رحمته الله: «فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ» هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ وَقُوعِهِ فِي الْمَعْصِيَةِ الَّتِي تُفْضِي بِهِ إِلَى دُخُولِ النَّارِ» (٣).

١٩- عَدَمُ اقْتِتَالِ الْمُسْلِمِينَ فِيهَا بَيْنَهُمْ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا: (٤)

عَنِ الصَّنَائِحِ الْأَحْمَسِيِّ رحمته الله قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا إِنِّي

(١) «شرح مسلم» (٥/٤٧٦).

(٢) «الفتح» (١٣/٢٥).

(٣) المرجع السابق (١٣/٢٥).

(٤) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله في «منهاج السنة» (٤/٥٢٩): «وكان أفاضل المسلمين ينهون عن الخروج والقتال في الفتنة، كما كان عبد الله بن عمر، وسعيد بن المسيب، وعلي بن الحسين، وغيرهم - ينهون عام الحرّة عن الخروج في فتنة ابن الأشعث؛ ولهذا استقر أمر أهل السنة على ترك القتال في الفتنة للأحاديث الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ، وصاروا يذكرون ذلك في عقائدهم ويأمرون بالصبر على جور الأئمة، وترك قتالهم، وإن كان قد قاتل في الفتنة خلق كثير من أهل العلم والدين».

فَرَطُكُمْ^(١) على الحوض، وإني مكاترٌ بكم الأمم؛ فلا تقتلنَّ بعدي^(٢).

وَعَنْ عُدَيْسَةَ بِنْتِ أَهْبَانَ قَالَتْ: «لَمَّا جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ هَاهُنَا الْبَصْرَةَ دَخَلَ عَلَى أَبِي فَقَالَ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَلَا تُعِينُنِي عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ قَالَ بَلَى. قَالَ: فَدَعَا جَارِيَةَ لَهُ فَقَالَ يَا جَارِيَةَ أَخْرِجِي سَيْفِي. قَالَ: فَأَخْرَجْتُهُ، فَسَلَّ مِنْهُ قَدْرَ شِبْرٍ، فَإِذَا هُوَ خَشَبٌ. فَقَالَ إِنَّ خَلِيلِي وَابْنَ عَمِّكَ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ إِذَا كَانَتِ الْفِتْنَةُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَأَخْذُ سَيْفًا مِنْ خَشَبٍ، فَإِنْ شِئْتَ خَرَجْتُ مَعَكَ. قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ وَلَا فِي سَيْفِكَ»^(٣).

وَعَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنَةٌ وَفُرْقَةٌ وَاخْتِلَافٌ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَأَتِ سَيْفَكَ أَحَدًا، فَاضْرِبْهُ حَتَّى يَنْقَطِعَ ثُمَّ اجْلِسْ فِي بَيْتِكَ حَتَّى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ، أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ»^(٤).

٢٠- التَّعَوُّدُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ، وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ النَّارِ، وَعَذَابِ النَّارِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْفَقْرِ»^(٥)، وَأَعُوذُ بِكَ

(١) الفَرَطُ - بفتحين - : هُوَ الْمُتَقَدِّمُ وَالسَّابِقُ.

(٢) (صحيح) أخرجه أحمد (٣٤٩/٤)، وابن ماجه (٣٩٤٤)، وهو في «صحيح ابن ماجه»

(٣) (٣١٨٧).

(٤) (حسن صحيح) أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٠)، وهو في «الصحيحه» (١٣٨٠).

(٥) (صحيح) أخرجه ابن ماجه (٣٩٦٢)، وهو في «صحيح ابن ماجه» (٣٢٠١).

(٥) قال الحافظ في «الفتح» (١٧٧/١١): قال «الكرمانى»: «صَرَّحَ فِي فِتْنَةِ الْغِنَى بِذِكْرِ الشَّرِّ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ مَضْرَبَتَهُ أَكْثَرُ مِنْ مَضْرَبَةِ غَيْرِهِ، أَوْ تَغْلِيظًا عَلَى أَصْحَابِهِ؛ حَتَّى لَا يَغْتَرُوا فَيَعْمَلُوا عَنْ مَفَاسِدِهِ، أَوْ إِيْمَاءً إِلَى أَنَّ صُورَتَهُ لَا يَكُونُ فِيهَا خَيْرٌ، بِخِلَافِ صُورَةِ الْفَقْرِ فَإِنَّهَا قَدْ تَكُونُ خَيْرًا».

مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ (١) الدَّجَالِ (٢).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ» (٣) (٤).

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كُنَّا نَحْمِلُ لَبَنَةَ لَبَنَةَ، وَعَمَّارٌ لَبْتَيْنِ لَبْتَيْنِ، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَنْفُضُ التَّرَابَ عَنْهُ وَيَقُولُ: «وَيْحَ عَمَّارٍ» (٥)؛ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ، يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ، وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ. قَالَ: يَقُولُ عَمَّارٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ (٦) (٧).

٢١- اللُّجُوءُ إِلَى اللَّهِ:

قال الله - سبحانه وتعالى - حاكياً عن يوسف عليه السلام: ﴿وَالْأَلْفَاقُ كَالْفَيْضِ﴾ [يوسف: ٣٣].
وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿﴾ [يوسف: ٣٣].

ولما لاقى المؤمنون من أصحابِ طالوتِ عليه السلام أعداءَهُمْ مِنْ جَالُوتَ وَجُنُودِهِ

(١) سُمِّي الدَّجَالُ مَسِيحًا؛ لِأَنَّ عَيْنَهُ مَمْسُوحَةٌ عَنْ أَنْ يُبْصَرَ بِهَا.

(٢) رواه البخاري (٦٣٦٨)، ومسلم (٥٨٩/١٢٩).

(٣) قال الحافظ في «الفتح» (٣١٩/٢): «قال ابن دقيق العيد: فِتْنَةُ الْمَحْيَا: مَا يُعْرَضُ لِلْإِنْسَانِ مُدَّةَ حَيَاتِهِ مِنَ الْاِفْتِتَانِ بِالْدُّنْيَا وَالشَّهَوَاتِ وَالْجَهَالَاتِ، وَأَعْظَمُهَا - وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ - أَمْرُ الْخَاتِمَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ».

(٤) أخرجه البخاري (٦٣٦٧)، ومسلم (٢٧٠٦).

(٥) وَيْحُ: كَلِمَةٌ تَرْحَمُ وَتَوْجَعُ، تُقَالُ لِمَنْ تَنَزَّلُ بِهِ بَلِيَّةٌ، إِنْ أُضِيفَتْ وَجَبَ نَصْبُهَا بِإِضْمَارِ فِعْلٍ، وَالتَّقْدِيرُ: أَلْزَمَهُ اللَّهُ وَيْحًا وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ تُضَفْ جَازَ النَّصْبُ عَلَى الْمَصْدَرِ، وَالرَّفْعُ عَلَى الْاِبْتِدَاءِ.

(٦) قال الحافظ في «الفتح» (٥٤٣/١): «فيه دليلٌ على استحباب الاستعاذة من الفتن، ولو عَلِمَ الْمَرْءُ أَنَّهُ مُتَمَسِّكٌ فِيهَا بِالْحَقِّ؛ لِأَنَّهَا قَدْ تُفْضِي إِلَى وَقُوعِ مَنْ لَا يَرَى وَقُوعَهُ».

(٧) رواه البخاري (٤٤٧).

آرَابُ النَّقَاطِلِ مَعَ الْفِتَنِ (٤٩)

- لجئوا إلى الله - تعالى - بالدعاء، قال - سبحانه -: ﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا آفِرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٥٠].

وذكر الله - سبحانه وتعالى - عن إبراهيم وقومه المؤمنين أنهم دعوا الله - سبحانه وتعالى - قائلين:

﴿رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَآغِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [المتحنة: ٥].

وقال - سبحانه وتعالى - في شأن موسى وقومه: ﴿وَقَالَ مُوسَى يَقَوْمِ إِن كُنتُمْ مَآمَنُومًا بِاللَّهِ فَاعْلَيْهِ

تَوَكَّلُوا إِن كُنتُمْ مُسْلِمِينَ (٨٤) فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٨٥) وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٨٦)﴾ [يونس: ٨٤-٨٦].

وفي «صحيح مسلم» من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله

ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم مَدَّ يَدَيْهِ فَجَعَلَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ «اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تَهْلِكْ هَذِهِ الْعَصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ». فَمَازَالَ يَهْتَفُ بِرَبِّهِ مَا دَامَ يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِءَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ، فَأَخَذَ رِءَاءَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ. وَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، كَفَاكَ مُنَاشِدَتَكَ رَبِّكَ؛ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِآلِفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ﴾ [الأنفال: ٩٠] فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ. الحديث (١).

٢٢- سُؤَالُ اللَّهِ الْهَدَايَةِ:

قال الله - سبحانه وتعالى - مُتَمَتِّتًا عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ بِهَدَايَتِهِمْ إِلَى سُلُوكِ سَبِيلِ الْحَقِّ عِنْدَ وَفُوعِ الْخِلَافِ فِي الْأُمَّمِ: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيُحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ

(١) رواه مسلم (١٧٦٣)، وأحمد (١/٣٠).

أَوْتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَ تَهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغِيًّا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ۗ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿البقرة: ٢١٣﴾ (١).

وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ أقبل ذات يوم من العالية، حتى إذا مرَّ بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين، وصلينا معه، ودعا ربه طويلاً ثم انصرف إلينا، فقال ﷺ: «سألت ربي ثلاثاً فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة (٢) فأعطانيها وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها» (٣).

وكان النبي ﷺ يضرع إلى ربه أن يهديه لما اختلف فيه من الحق.

فمن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ كان إذا قام من الليل يصلي يقول: «اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة،

(١) قال ابن كثير رحمته الله في «تفسيره» (١/٢٩٤): «اختلفوا في يوم الجمعة، فاتخذ اليهود يوم السبت، والنصارى يوم الأحد، فهدى الله أمة محمد ﷺ ليوم الجمعة، واختلفوا في القبلة، فاستقبلت النصارى المشرق، واليهود بيت المقدس، فهدى الله أمة محمد ﷺ للقبلة، واختلفوا في الصلاة، فمنهم من يزكع ولا يسجد، ومنهم من يسجد ولا يزكع، ومنهم من يصلي وهو يتكلم، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا في الصيام، فمنهم من يصوم بعض النهار، ومنهم من يصوم عن بعض الطعام، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا في إبراهيم عليه السلام، فقالت اليهود: كان يهودياً، وقالت النصارى: كان نصرانياً، وجعله الله حنيفاً مسلماً، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك، واختلفوا في عيسى عليه السلام فكذبت به اليهود، وقالوا لأمه بهتاناً عظيماً، وجعلته النصارى إلهاً وولداً، وجعله الله روحه وكلمته، فهدى الله أمة محمد ﷺ للحق من ذلك» أ.هـ.

(٢) بالسنة أي: بالقحط، قال النووي رحمته الله في «شرح على صحيح مسلم» (٥/٧٣٩) لبعض الروايات، وهي: «بسنة عامّة» عند مسلم (٢٨٨٩): «أي: لا أهلكتهم بقحط يعمهم، بل إن وقع قحط فيكون في ناحية يسيرة بالنسبة إلى باقي بلاد الإسلام، فله الحمد والشكر على جميع نعمه».

(٣) رواه مسلم (٢٨٩٠).

آرَابُ الْقَائِلِ بِفِتْنِ (٥١)

أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، أَهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ» (١).

٢٣- الثَّبَاتُ عَلَى الْحَقِّ:

الثَّبَاتُ عَلَى الْحَقِّ هُوَ: عَدَمُ احْتِمَالِ الزَّوَالِ بِتَشْكِيكِ الْمَشْكُوكِ (٢)، فَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى قُوَّةِ الْإِيْمَانِ، وَحُسْنِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ.

قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَلَوْ لَا أَنْ نُبْنِنَاكَ لَقَدْ كَدَتِ تَرَكُّنُ الْيَهُمِّ شَيْئًا قَلِيلًا (٧٤) إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا﴾.

[الإسراء: ٧٤-٧٥].

فَأَخْبَرَ اللَّهُ بِامْتِنَانِهِ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ ﷺ بِتَشْبِيهِهِ عَلَى الْحَقِّ، وَعَدَمِ الْإِجَابَةِ لِدَاعِي الْبَاطِلِ، لِذَا كَانَ ﷺ يُكْثِرُ مِنْ قَوْلِ: «يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» (٣).

وَحَذَّرَ خَيْرُ الْفِتَنِ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعُلَمَاءَ الْعِبَادَ مِنْ تَرْكِ الثَّبَاتِ وَالْمِيلِ مَعَ الرِّيحِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ اسْتَقِيمُوا فَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا فَإِنْ أَخَذْتُمْ يَمِينًا وَشِمَالًا، لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا» (٤).

٢٤- الْحَذَرُ مِنَ الذُّنُوبِ:

الْفِتْنُ فِي الْأَهْلِ، وَالْمَالِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ سَبَّهَا الذُّنُوبُ؛ قَالَ اللَّهُ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى-: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾.

[الشورى: ٣٠].

(١) رواه مسلم (٧٧٠).

(٢) «كشف اصطلاحات الفنون» للتهانوي (١/٢٦٤).

(٣) أخرجه أحمد في «مسنده» (٣/١١٢)، والترمذي (٣٥٢٢) عن أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَصَحَّحَهُ

الألباني في «صحيح الجامع» (٤٨٠١).

(٤) رواه البخاري (٧٢٨٣).

قال ابن القيم رحمه الله: «والذي شاهدناه نحن وغيرنا، وعرفناه بالتجارب: أنه ما ظهرت المعازف وآلات اللهو في قوم، وفشت فيهم، واشتغلوا بها إلا سلط الله عليهم العدو، وبلوا بالقحط والجذب وولاة السوء»^(١).

٢٥- شكر النعم (٢):

بالشكر تحفظ النعم، بل تزداد؛ قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَإِذ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم: ٧].

وأخبر - سبحانه وتعالى - أنه لا غرض له في عذاب خلقه، إن شكروا وآمنوا، فقال: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَعَآمَنْتُمْ﴾ [النساء: ١٤٧].

٢٦- مغرقة سبب عداوة الأعداء:

المؤمن على يقين من أن سبب عداوة أعدائه له هو هذا الدين الصافي؛ قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقِنُّوكُمْ حَتَّى يُرَدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا﴾ [البقرة: ٢١٧].

هذا هو حكم الله، فلا يذهب بك وهمك إلى أن حزمهم لنا لمجرد دوافع اقتصادية، أو أهداف توسعية، وهو أمر يفرح به العدو، ولن ترضيهم التنازلات،

(١) «مدارج السالكين» (١/٥٠٠).

(٢) قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «الفتح» (١١/٣١١): «والحاصل: أن الشكر يتضمن الصبر على الطاعة، والصبر عن المعصية، قال بعض الأئمة: الصبر يستلزم الشكر، لا يتم إلا به، وبالعكس فمتى ذهب أحدهما ذهب الآخر، فمن كان في نعمة، ففرضه الشكر والصبر (أي: واجب عليه الشكر والصبر) أما الشكر فواضح، وأما الصبر فعن المعصية، ومن كان في بليّة ففرضه الصبر والشكر، وأما الصبر فواضح وأما الشكر فالقيام بحق الله عليه في تلك البليّة، فإن لله على العبد عبودية في البلاء، كما له عليه عبودية في النعماء».

مهما كَثُرَتْ وَعَظُمَتْ، إِلَّا أَنْ يَرْتَدَّ الْمُسْلِمُونَ عَنْ دِينِهِمْ.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَنْ رَضِيَ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرِيُّ حَتَّى تَبِيعَ مِلَّتَهُمْ﴾

[البقرة: ١٢٠].

٢٧- التَّائِي وَعَدَمُ الْعَجَلَةِ:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ لأشجَّ عبد القيس: «إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ^(١)، وَالْأَنَاءُ^(٢)».

وعن خباب بن الأرت رضي الله عنه قال: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلَا تَدْعُو لَنَا؟، فَقَالَ: «قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤْخَذُ الرَّجُلُ، فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ، لَيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَالذُّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»^(٣).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّائِي مِنَ اللَّهِ، وَالْعَجَلَةُ^(٤) مِنَ الشَّيْطَانِ»^(٥).

(١) الحِلْمُ: تَرَكَ الْعَجَلَةَ، وَهُوَ خِلَافُ الطَّيْشِ، وَنَقِيضُ السَّفَهِ، قَالَ الرَّاعِبُ: «هُوَ ضَبْطُ النَّفْسِ وَالطَّبْعِ عِنْدَ هَيْجَانِ الْعُضْبِ». «المفردات» (ص ١٢٩).

(٢) رواه مسلم (١٧)، والتِّرْمِذِيُّ (٢٠١١)، وأحمد (٢٠٦/٤). وأبو داود (٥٢٢٥).

(٣) رواه البخاري (١٢/٣١٥، ٣١٦/الفتح).

(٤) والعجلة: فِعْلُ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ اللَّائِقِ بِهِ، وَكَانَتْ الْعَرَبُ تَكْنِي الْعَجَلَةَ أُمَّ النَّدَامَاتِ. «روضة العقلاء» (ص ٢٨٨).

(٥) (حسن) أخرجه أبو يعلي في «مسنده» (١٠٥٤/٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٤/١٠)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» (١٧٩٥).

وأمرُ التَّائِي لِعَظِيمٍ، وَخَاصَّةً فِي زَمَانِ الْفِتَنِ، كَمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
«إِنَّهَا سَتَكُونُ هَنَاتٌ» (١) وَأُمُورٌ مُشَبَّهَاتٌ، فَعَلَيْكَ بِالتَّوَدَةِ (٢)، فَلَأَنْ تَكُونَ تَابِعًا فِي
الْخَيْرِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ رَأْسًا فِي الشَّرِّ» (٣).

وَعَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالْفِتَنَ، لَا يَشْخَصُ إِلَيْهَا أَحَدٌ؛ فَوَاللَّهِ، مَا شَخَصَ
فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا نَسَفَتْهُ، كَمَا يَنْسِفُ السَّيْلُ الدَّمْنَ» (٤)، إِنَّهَا مُشَبَّهَةٌ مُقْبَلَةٌ، حَتَّى يَقُولَ
الْجَاهِلُ: هَذِهِ تُشَبَّهُ؛ وَتُبَيِّنُ مُدْبِرَةً؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَاجْتُمُوا فِي بُيُوتِكُمْ، وَكَسَرُوا

(١) الْهَنَاتُ: جَمْعُ هَنَةٍ، تَأْنِيثُ هَنْ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنْ كُلِّ اسْمِ جِنْسٍ، وَالْمُرَادُ: شُرُورٌ وَفَسَادٌ،
وَشِدَائِدٌ وَأُمُورٌ عِظَامٌ. انظر «النهاية» (٢٧٩/٥).

(٢) قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا فِي «مِفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ» (١٦٩-١٧٠) فَيَمَنْ لَمْ يَتَأَنَّ فِي أُمُورِهِ،
فَتَطْيِشُ بِهِ الْبُدَاءَاتُ وَعَوَارِضُ الشُّبُهَاتِ: «هَذَا دَلِيلٌ ضَعْفِ عَقْلِهِ وَمَعْرِفَتِهِ؛ إِذْ تَوَثَّرَ فِيهِ
الْبُدَاءَاتُ، وَتُسْتَفْرُ بِأَوَائِلِ الْأُمُورِ، بِخِلَافِ الثَّابِتِ النَّامِ الْعَاقِلِ، فَإِنَّهُ لَا تَسْتَفِرُّهُ الْبُدَاءَاتُ،
وَلَا تَزْعَجُهُ وَتُقْلِقُهُ، فَإِنَّ الْبَاطِلَ لَهُ دَهْشَةٌ وَرَوْعَةٌ فِي أَوَّلِهِ، فَإِذَا تَبَتِ الْقَلْبُ، رَدَّ عَلَى عَقْبِيهِ،
وَاللَّهُ يُحِبُّ مَنْ عِنْدَهُ الْعِلْمُ وَالْأَنَاءَةُ، فَلَا يَعْجَلُ، بَلْ يَثْبُتُ حَتَّى يَعْلَمَ، وَيَسْتَيْقِنُ مَا وَرَدَ عَلَيْهِ،
وَلَا يَعْجَلُ بِأَمْرٍ مِنْ قَبْلِ اسْتِحْكَامِهِ، فَالْعَجَلَةُ وَالطَّيْشُ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَمَنْ ثَبَّتَ عِنْدَ صَدَمَةِ
الْبُدَاءَاتِ؛ اسْتَقْبَلَ أَمْرَهُ بِعِلْمٍ وَحَزْمٍ، وَمَنْ لَمْ يَثْبُتْ لَهَا؛ اسْتَقْبَلَهُ بِعَجَلَةٍ وَطَيْشٍ، وَعَاقِبَتُهُ
النَّدَامَةُ وَعَاقِبَةُ الْأَوَّلِ حَمْدُ أَمْرِهِ، وَلَكِنْ لِلأَوَّلِ آفَةٌ، مَتَى قُرِنَتْ بِالْحَزْمِ وَالْعَزْمِ، نَجَا مِنْهَا،
وَهِيَ: الْفَوْتُ، فَإِنَّهُ لَا يُخَافُ مِنَ التَّنَبُّتِ إِلَّا الْفَوْتُ، فَإِذَا اقْتَرَنَ بِهِ الْعَزْمُ وَالْحَزْمُ، تَمَّ أَمْرُهُ،
وَلِهَذَا فِي الدُّعَاءِ الَّذِي رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ
الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرُّشْدِ».

وَهَاتَانِ الْكَلِمَتَانِ هُمَا جَمَاعُ الْفَلَاحِ، وَمَا أَتَى الْعَبْدُ إِلَّا مِنْ تَضْيِيعِهِمَا، أَوْ تَضْيِيعِ أَحَدِهِمَا،
فَمَا أَتَى أَحَدٌ إِلَّا مِنْ بَابِ الْعَجَلَةِ وَالطَّيْشِ، وَاسْتَفْرَازِ الْبُدَاءَاتِ لَهُ، أَوْ مِنْ بَابِ التَّهَاوُنِ
وَالتَّمَاوُنِ، وَتَضْيِيعِ الْفُرْصَةِ بَعْدَ مُوَاتَاتِهَا، فَإِذَا حَصَلَ الثَّبَاتُ أَوَّلًا، وَالْعَزِيمَةُ ثَانِيًا، أَفْلَحَ
كُلُّ الْفَلَاحِ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

(٣) «المصنف» لابن أبي شَيْبَةَ (٣٤/١٥).

(٤) الدَّمْنُ - بِالْكَسْرِ -: الْبَعْرُ.

سُيُوفِكُمْ ، وَقَطَّعُوا أَوْ تَارَكُكُمْ» (١).

وعنه رحمه الله: أنه ذكر فتنة؛ فقال: «تَشَبَّهُهُ مُقْبَلَةً، وَتُبِينٌ مُدْبِرَةٌ» (٢) (٣).

٢٨- التَّبَيُّنُ:

التَّبَيُّنُ فِي الْأُمُورِ عِنْدَ حُلُولِ الْفِتَنِ وَغَيْرِهَا مَطْلَبُ كُلِّ مُسْلِمٍ، حَتَّى يُفْضِيَ بِالسَّمْعِ إِلَى حَقِيقَةِ الْأَمْرِ الْمُرَادِ مَعْرِفَتَهُ، وَهَتَكَ جِجَابِهِ، فَيَحْضِلُ الْعِلْمَ بَعْدَ الْإِلْتِبَاسِ.

قال الله - سبحانه وتعالى - : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُرْ فَاسِقٌ بَنِيًّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحِّحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦].

قال ابن كثير رحمه الله: «يَأْمُرُ - تعالى - بالتَّبَيُّنِ فِي خَبَرِ الْفَاسِقِ لِيَحْتَاطَ لَهُ؛ لِئَلَّا يَحْكَمَ بِقَوْلِهِ، فَيَكُونَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَاذِبًا أَوْ مُخْطِئًا، فَيَكُونَ الْحَاكِمُ بِقَوْلِهِ قَدْ اقْتَضَى وَرَاءَهُ، وَقَدْ نَهَى اللَّهُ عَنِ إِتْبَاعِ سَبِيلِ الْمُفْسِدِينَ» (٤).

وقال الله - سبحانه وتعالى - : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ، وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ، لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

قال ابن كثير رحمه الله: وقوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ إنكارٌ على مَنْ يُبَادِرُ إِلَى الْأُمُورِ قَبْلَ تَحْقِيقِهَا، فَيُخْبِرُ بِهَا وَيُفْشِيهَا وَيُنْشُرُهَا، وَقَدْ لَا

(١) «حلية الأولياء» (١/٢٧٣).

(٢) قال شمر: «معناه: أن الفتنة إذا أقبلت شبّهت على القوم، وأرتهم أنهم على الحق، حتى يدخلوا فيها، ويركبوا منها ما لا يحل؛ فإذا أدبرت وانقضت بان أمرها، فعلم من دخل فيها أنه كان على خطأ» «لسان العرب» (١٣/٥٠٣، ٥٠٤).

(٣) «المصنّف» لابن أبي شيبة، (١٥/٢٠).

(٤) «تفسير ابن كثير» (٧/٣٢٦٥).

يكون لها صحّة» (١).

وَقَدْ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْعَجَلَةِ وَعَدَمِ التَّثَبُّتِ، فَعَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ» (٢).
وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بِئْسَ مَطِيئَةُ الرَّجُلِ: زَعَمُوا» (٣).

٢٩- تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ:

مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ الْفِتْنَةَ وَالْعَذَابَ لَا تُصِيبُ الظَّالِمِينَ فَقَطُّ، بَلْ تَعُمَّ الظَّالِمِينَ وَغَيْرَهُمْ.

قال الله - سبحانه وتعالى -: ﴿وَأَتَقُوا فِتْنَةَ لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾

[الأنفال: ٢٥].

قال ابن سعد رضي الله عنه عقب هذه الآية: «بَلْ تُصِيبُ فاعِلَ الظُّلْمِ وَغَيْرَهُ، وَذَلِكَ إِذَا ظَهَرَ الظُّلْمُ، فَلَمْ يُعَيَّرْ، فَإِنَّ عُقُوبَتَهُ تَعُمَّ الْفَاعِلَ وَغَيْرَهُ، وَتَقْوَى هَذِهِ الْفِتْنَةِ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ (٤)، وَقَمَعَ أَهْلَ الشَّرِّ وَالْفَسَادِ، وَأَلَّا يُمَكِّنُوا مِنَ الْمَعَاصِي وَالظُّلْمِ مَهْمَا أُمَكَّنَ» (٥).

لِذَا كَانَ تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ مَخْرَجًا مِنَ الْفِتَنِ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا (٦) عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِينَا خَرَقًا،

(١) «تفسير ابن كثير» (٢/ ٩٧٤).

(٢) رواه مسلم في «مقدمة صحيحه» (١/ رقم ١٠).

(٣) رواه أبو داود (٤٩٧٢)، وصححه الألباني في «الصحيحه» (٨٦٦).

(٤) وَتَقْوَى هَذِهِ الْفِتْنَةِ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ: أَي: أَنَّ اتِّقَاءَ هَذِهِ الْفِتْنَةِ يَكُونُ بِالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ.

(٥) «تفسير ابن سعد» (٣١٨).

(٦) الاستهمام: الاقتراع.

وَلَمْ نُوذِ مَنْ فَوْقَنَا. فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ
نَجَّوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا» (١).

٣٠- السَّكِينَةُ:

السَّكِينَةُ كَمَا عَرَّفَهَا ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: «هي: الطَّمَأِينَةُ وَالْوَقَارُ وَالسُّكُونُ الَّذِي يُنْزِلُهُ اللهُ
فِي قَلْبِ عَبْدِهِ عِنْدَ اضْطِرَابِهِ مِنْ شِدَّةِ الْمَخَافِ، فَلَا يَنْزِعُجُ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَا يَرُدُّ عَلَيْهِ،
وَيُوجِبُ لَهُ زِيَادَةَ الْإِيمَانِ وَقُوَّةَ الْيَقِينِ وَالثَّبَاتِ» (٢).

وَحَاجَةُ الْمَرْءِ إِلَى السَّكِينَةِ وَالتَّحَلِّيَ بِهَا عِنْدَ الْفِتْنِ لِشَدِيدٍ؛ لِأَنَّهَا تُوجِبُ السُّكُونَ
عَمَّا لَا يَحْسُنُ وَلَا يَجْمَلُ، وَتَمْنَعُ مِنَ الشَّطَطِ الْفَاحِشِ.

قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللهُ: «السَّكِينَةُ إِذَا نَزَلَتْ عَلَى الْقَلْبِ أَطْمَأَنَّ بِهَا، وَسَكَنَتْ إِلَيْهَا
الْجَوَارِحُ، وَخَشَعَتْ وَاكْتَسَبَتْ الْوَقَارَ، وَأَنْطَقَتْ اللِّسَانَ بِالصَّوَابِ وَالْحِكْمَةِ،
وَحَالَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْلِ الْخَنَا وَالْفَحْشِ، وَاللَّغْوِ الْهَجْرِ، وَكُلِّ بَاطِلٍ» (٣).

وَالنَّبِيُّ ﷺ حَثَّ عَلَى لَزُومِ السَّكِينَةِ فِي الْعِبَادَةِ، وَعِنْدَ الْفِتْنِ، وَفِي كُلِّ شَيْءٍ
مِنْ شَأْنِ الْمُسْلِمِ لِئَلَّا تَضْطَرِبَ الْقُلُوبُ، وَتَطِيشَ سَهَامُهَا، فَلَا تَعِيَ الْأُمُورَ عَلَى
حَقِيقَتِهَا.

فَمِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا
تَأْتُوها تَسْعُونَ، وَأَتُوها تَمُشُونَ عَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ
فَأْتَمُّوا» (٤).

وَأَمَرْنَا - أَيْضًا - أَلَّا نَقُومَ قَبْلَ دُخُولِ الْإِمَامِ؛ لِئَلَّا يَكُونَ سَبَبًا فِي إِسْرَاعِهِ.

(١) رواه البخاري (٢٤٩٣).

(٢) «مدارج السالكين» (٥٢٥/٢).

(٣) المرجع السابق (٢٢٧/٢).

(٤) رواه البخاري (٩٠٨)، ومسلم (٦٠٢).

فَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي، وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ» (١).

قال الحافظ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «موضع الحاجة هنا قوله: «وعليكم السكينة» قال ابن رشيد: والنكته في النهي عن ذلك؛ لئلا يكون مقامهم سبباً لإسراعه في الدخول إلى الصلاة، فينافي مقصوده من هيئة الوقار» (٢).

وقال عشيّة عرفّة وغداة جمع (٣) للناس حين دفعوا: «عليكم بالسكينة» (٤) فالسكينة عند الفتن سمة العلماء، وصفة الأولياء، وعلامة اليقين، وهكذا العلماء إذا هاجت الفتن لزموا السكينة، فهذا شيخ الإسلام يُخبر عنه تلميذه ابن القيم - رحمهما الله - : «كان إذا اشتدت عليه الأمور، قرأ آيات السكينة» (٥)، وسمعتُه يقول في واقعة عظيمة جرت له في مرضه: لما اشتد على الأمر، قلت لأقاربي ومن حولي: اقرءوا آيات السكينة، قال: ثم أقلع عني ذلك الحال، وجلست وما بي قلبة» (٦) (٧).

(١) أخرجه البخاري (٩٠٩).

(٢) «الفتح» (٥٠/٣).

(٣) جمع - بالفتح -: المزدلفة.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٨٢).

(٥) الآيات الواردة في «السكينة» هي: آية من «سورة البقرة» (٢٤٨)، وفي «سورة التوبة» الآية (٢٥) إلى (٢٦)، والآية (٤٠)، وفي «سورة الفتح» الآية (٤)، والآية (١٨)، والآية (٢٦).

(٦) وما بي قلبة - بفتحتين -: أي: داءٌ وتعبٌ.

(٧) «مدارج السالكين» (٥٢٥/٢) باختصار، وقد نقل الفيروز آبادي هذه الواقعة في «بصائر ذوي التمييز» (٢٣٨/٣)، ولم يذكر اسم الشيخ، وأضاف إلى هذه الواقعة قوله: «وقد جرت بها الأكابر عند اضطراب القلب مما يرد عليه، فأولها تأثيراً عظيماً».

٣١- آيات يستحب التمثل بها عند الفتن:

قال خلف بن حوشب رحمته الله: «كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الآيات عند الفتن، قال: امرؤ القيس (١):»

الحرب أول ما تكون فتية (٢) تسعى بزيتها لكل جهول
حتى إذا اشتعلت وشب ضرامها (٣) ولت عجوزا غير ذات حليل (٤)
شمطاء (٥) ينكر لوئها وتغيرت مكروهة للشم والتقبيل (٦) (٧) (٨)

(١) قال الحافظ في (الفتح) (٤٩ / ١٣): «والمحفوظ أن الآيات المذكورة لعمر بن معد يكرب الزبيدي كما جزم به أبو العباس المبرد في الكامل، وكذا روينا في كتاب «الغرر من الأخبار» لأبي بكر محمد بن خلف القاضي المعروف بوكيع، قال: حدثنا معدان بن علي، حدثنا عمرو بن محمد الناقد، حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب قال: قال عمرو بن معد يكرب، وبذلك جزم السهيلي في «الروض» ووقع لنا موصولا من وجه آخر وفيه زيادة، روينا في «فوائد الميمون بن حمزة المصري» عن الطحاوي فيما زاده في السنن التي رواها عن المزني عن الشافعي فقال: حدثنا المزني، حدثنا الحميدي عن سفيان عن خلف بن حوشب قال: قال عيسى بن مريم عليه السلام للحواريين: كما ترك لكم الملوك الحكمة فاتركوا لهم الدنيا.

وكان خلف بن حوشب يقول: «ينبغي للناس أن يتعلموا هذه الآيات في الفتنة» أ.هـ.

(٢) فتية: شابة.

(٣) ضرامها - بالكسر - اشتعلها.

(٤) الحليل: الزوج: والمعنى: صارت لا يرغب أحد في تزويجها.

(٥) الشمط: بياض الرأس يخالط سواده، وبأبه فرح.

(٦) ينكر لوئها: أي: يبذل حسنها بقبح.

(٧) مكروهة للشم والتقبيل: يصف فاهما بالبحر مبالغة في التنفير منها.

(٨) رواه البخاري مع الفتح (٤٩ / ١٣) فتح الباري.

بِإِقْلَامِ عُنْدَ لَهْمٍ بِالْمَعْنَى بِعَيْنَيْهَا بِتَلْقِيَا - ١٣٩

مُتَّوْبَاتُ الدَّلَائِلِ

المقدمة ٥

تَعْرِيفُ الْفِتَنِ

..... ٦

الفِتْنَةُ فِي اللُّغَةِ:

..... ٦

الفِتْنَةُ اصْطِلَاحًا:

..... ٦

لَفْظُ الْفِتْنَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ..... ٧

إِخْبَارُ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ بِمَا سَيُصِيبُهُمْ مِنْ بَلَاءٍ وَفِتَنِ..... ٩

أَكْثَرُ بَلَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّفَرُّقِ وَتَسْلِيْطِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ..... ١٠

نُزُولُ الْفِتَنِ..... ١١

تَزَايُدُ الْفِتَنِ..... ١٣

صُورٌ مِنَ الْفِتَنِ

١- فِتْنَةُ الْمَالِ:..... ١٥

٢- فِتْنَةُ النِّسَاءِ:..... ١٦

٣- فِتْنَةُ الْوَالِدِ:..... ١٧

٤- فِتْنَةُ الْجَارِ:..... ١٨

٥- فِتْنَةُ الْأُمَّةِ الْمُضِلِّينَ:..... ١٩

٦- فِتْنُ إِبْلِيسَ وَجُنْدِهِ:..... ٢٠

(١) قوله تعالى (٢١/٦٣) وَتَقَالِبُهَا فِي النِّسَاءِ (٢)

آدابُ التَّعَاظِلِ مَعَ الْفِتَنِ ٢٢

٢٢ ١- الإِخْلَاصُ:

٢٣ ٢- الإِقْبَالُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ:

٢٤ ٣- الرُّجُوعُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ:

٢٥ * لُرُومُ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ:

٢٧ * الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ هُمْ عُلَمَاءُ السَّنَةِ:

٢٧ * السَّلَفُ يَفْرَعُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ أَيَّامَ الْفِتَنِ:

٢٩ ٤- التَّحْذِيرُ مِنْ زَلَّةِ الْعَالَمِ:

٣٠ ٥- الرُّجُوعُ إِلَى الْحَقِّ:

٣١ ٦- الإِمْسَاكُ عَمَّا لَيْسَ لِلْعَبْدِ بِهِ عِلْمٌ:

٣١ ٧- عَدَمُ الْجَزْمِ بِتَنْزِيلِ النُّصُوصِ الشَّرْعِيَّةِ عَلَى النَّازِلَةِ مِنَ الْفِتَنِ:

٣٣ ٨- تَحْقِيقُ التَّوْحِيدِ:

٣٣ ٩- الإِيْمَانُ بِالْقَدْرِ:

٣٤ ١٠- اجْتِنَابُ الْجِدَالِ وَالْخِلَافِ:

٣٥ ١١- اجْتِنَابُ التَّحْزُبِ:

٣٦ ١٢- الإِقْبَالُ عَلَى الْعِبَادَةِ:

٣٦ ١- الصَّلَاةُ:

٣٧ ٢- صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ زَمَنَ الْفِتَنِ:

٣٧ ٣- التَّوَكُّلُ عَلَى اللَّهِ:

- ٣٨ ٤- الاستغفارُ والتَّضَرُّعُ:
- ٣٨ ٥- الصَّبْرُ:
- ٤٠ ٦- المَبَادِرَةُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ:
- ٤٠ ١٣- الْفِرَارُ مِنَ الْفِتَنِ:
- ٤٢ ١٤- اعْتِزَالُ الْفِتَنِ:
- ٤٣ ١٥- تَرْكُ أَرْضِ الْفِتْنَةِ:
- ٤٥ ١٦- كَفُّ الْيَدِ فِي الْفِتْنَةِ:
- ٤٥ ١٧- حِفْظُ اللِّسَانِ فِي الْفِتْنَةِ:
- ٤٥ ١٨- التَّهْيِئَةُ عَنِ الْإِشَارَةِ بِالسَّلَاحِ إِلَى الْمُسْلِمِينَ:
- ٤٦ ١٩- عَدَمُ اقْتِتَالِ الْمُسْلِمِينَ فِيهَا بَيْنَهُمْ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا:
- ٤٧ ٢٠- التَّعَوُّذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ:
- ٤٨ ٢١- اللُّجُوءُ إِلَى اللَّهِ:
- ٤٩ ٢٢- سُؤَالُ اللَّهِ الْهَدَايَةَ:
- ٥١ ٢٣- الثَّبَاتُ عَلَى الْحَقِّ:
- ٥١ ٢٤- الْحَذَرُ مِنَ الذُّنُوبِ:
- ٥٢ ٢٥- شُكْرُ النَّعْمِ:
- ٥٢ ٢٦- مَعْرِفَةُ سَبَبِ عَدَاوَةِ الْأَعْدَاءِ:
- ٥٣ ٢٧- التَّنَاقُطُ وَعَدَمُ الْعَجَلَةِ:
- ٥٥ ٢٨- التَّيَبُّنُ:

آرَابُ الْقَائِلِ مَعَ الْفِتَنِ ١٣

٥٦ ٢٩- تَغْيِيرُ الْمُنْكَرِ:

٥٧ ٣٠- السَّكِينَةُ:

٥٩ ٣١- آيَاتٌ يُسْتَحَبُّ التَّمَثُّلُ بِهَا عِنْدَ الْفِتَنِ:

٦٠ الفهرس

